

# تنزيه الشريعة
# عن
# إباحة الأغاني الخليعة


تأليف

فضيلة الشيخ

**أحمد بن يحيى النجمي**



طبع ونشر

الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

الإدارة العامة للطبع والترجمة

الرياض - المملكة العربية السعودية

**وقف لله تعالى**

١٤٠٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد فقد طلبت مني إدارة الطبع والترجمة برئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد أن آذن لهم بإعادة طبع كتابي تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة.

نظراً لأهمية الموضوع الذي يعالجه هذا الكتاب وهو تحريم الأغاني التي فشت في هذا الزمان فشواً منكراً فلم تترك بيتاً إلا دخلته ولا قلباً إلا ولجته إلاّ مَنْ رحم ربك وقليل ماهم.

ذلك أن هذه الرئاسة ممثلة في القائمين عليها وعلى رأسهم صاحب السماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز جزاه الله خيراً وكل القائمين على هذا المشروع الخيري العظيم تقوم بنشر الفكر الإسلامي النقي بطبع الكتب الإسلامية وتوزيعها لكي يعود الناس إلى شريعة الله فيحكموها في أنفسهم وعباداتهم ومعاملتهم وجميع واقعهم لعل الله أن يعيد لهم مجدهم وعزهم و ينصرهم على عدوه وعدوهم.

ومساهمة مني في هذا المضمار فقد أذنت للرئاسة الآنفة الذكر في إعادة طبع هذا الكتاب والذى أطلبه من كل قارىء أن ينبهني على الخطأ إن وجد وأن يدعولي بظهر الغيب إن سمح دعوة تنفعني ولا تضره.

لي مطلب من كل قارىء قرأ    أن يستر العيب الذى فيها يرى
من خطأ في السبك والتعبير    فكلنا مظنة التقصير
وليس يخلو أحد من عيب    ثم الدعاء لي بظهر الغيب
هذا و بالله التوفيق،،

**المؤلف**

# مقـــــــدمة

الحمد لله الذى خلق الإنسان وعلمه ، وشرفه بالعقل وكرمه، وسخر له جميع مافي الكون ليكون شاكرا لله على ماأنعمه، مستعملا لهذه النعم في طاعة واهبها ومسديها، حافظاً لنفسه عما يدنسها و يرديها، أحمده تعالى وهو المحمود، وأشهد أن لا إله إلا الله الملك المعبود، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله سيد ولد آدم في اليوم المشهود، صاحب المقام المحمود واللواء المعقود، والحوض المورود، صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد فإنه قد تبين لي من خلال بحثي مع بعض الفضلاء الذين يحملون مشعل الدعوة إلى العقيدة، أنهم لم يقتنعوا بتحريم الأغاني، إما لقلة توفر المراجع لديهم، وإما لأن الكتب المؤلفة في هذا الشأن لم تكن مقنعة إلى حد كبير في نظرهم.

لأن غالب مايروى في هذا الباب ضعيف، وهم لايمحصون، أو صحيح غير صريح في نظر هؤلاء وهم به لايقتنعون.

وقد طلب مني ذلكم الفاضل أن أكتب رسالة في هذا الموضوع وافية بالغرض، مستوعبة للأدلة، مع عزو كل دليل إلى مصدره وكل قول إلى قائله.

فاستعنت الله أن يعينني على الإيفاء بما طلب وهو المعين، وأن يجعله سببا في هداية كثير من الضالين الجاهلين، وإقناع كثير من طلبة العلم القاصرين، إنه ولي التوفيق والقادر عليه، وقد قسمت ماجمعت في هذه العجالة إلى أربعة أبواب:

١ ــ الباب الأول : في الأدلة على تحريمها من القرآن.

٢ ــ الباب الثاني : في الأدلة على تحريم الأغاني والمعازف من السنة، وقد التزمت في هذا الباب البحث عن رجال الأسانيد، وجمع أقوال العلماء في ذلك ، وشرح مايحتاج إلى شرح، وأعرضت عن كل مابلغ ضعفه إلى حد النكاره.

٣ ــ الباب الثالث : في الأحاديث التي استدل بها من أباح الأغاني، والإجابة عن كل شبهة تشبثوا بها، بما فيه مقنع لمن أراد الحق وتجرد عن الهوى.

٤ ــ الباب الرابع : في أقوال العلماء وخيار السلف في تحريم الأغاني والمعازف ، وذمهم لها، وإنكارهم على فاعليها من زمن الصحابة إلى زمننا هذا.

ثم ختمت الكتاب بذكر من ألفوا في تحريم الأغاني قديما وحديثا واطلعت على كتبهم، أو وجدت ذكرها والعزو إليها ، وهذا أوان الشروع في المقصود ، ومن الله أستمد العون والتوفيق.

المؤلف

# الباب الأول
## « في الأدلة على تحريم الأغانى والمعازف من القرآن»

### الدليل الأول :

قول الله تعالى لإبليس حين امتنع عن السجود لآدم عليه السلام حيث يقول في سورة الإسراء (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس قال أأسجد لمن خلقت طينا، قال أرأيتك هذا الذي كرمت عليَّ لئن أخرتن إلى يوم القيامة لأحتنكنَّ ذريته إلا قليلا ، قال اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاءاً موفورا، واستفزز من استطعت منهم بصوتك، وأجلب عليهم بخيلك ورجلك، وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم ومايعدهم الشيطان إلا غرورا)(١).

ومحل الشاهد قوله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) فقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن صوت إبليس المذكور في هذه الآية هو الغناء واللهو واللعب، وإليك أقوال المفسرين في الآية مفصلة نقلاً عن ابن جرير الطبرى إمام

---

(١) سورة الاسراء الآية ٦١ إلى نهاية ٦٤.

المفسرين على الإطلاق حيث قال في الجزء الخامس عشر من الطبعة الثانية بمطبعة الحلبى صفحة ١١٨: يعني تعالى ذكره بقوله (واستفزز) أي استخف واستجهل، من قولهم استفز فلاناً كذا وكذا فهو يستفزه (من استطعت منهم بصوتك) اختلف أهل التأو يل في الصوت الذي عناه جل ثناؤه بقوله (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) قال بعضهم عنى به صوت الغناء واللعب.

ذكر من قال ذلك :

حدثنا أبو كريب، حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد في قوله (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) قال اللعب واللهو.

وقال آخرون عنى به (واستفزز من استطعت منهم) بدعائك إياه إلى طاعتك ومعصية الله.

ذكر من قال ذلك :

حدثني علي ، قال حدثنا عبد الله ، قال حدثنا معاو ية، عن علي عن ابن عباس في قوله (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) قال: صوته كل داع دعا إلى معصية الله. ثم ساق بسنده عن قتادة مثله، ثم قال: وأولى الأقوال

بالصحة أن يقال: أن الله تبارك وتعالى قال لإبليس (واستفزز) من ذرية آدم (من استطعت) أن تستفزه بصوتك، ولم يخصص من ذلك صوتا دون صوت، وكل صوت كان دعاء إليه وإلى عمله وطاعته، وخلافاً للدعاء إلى طاعة الله، فهو داخل في معنى صوته الذى قال الله تبارك اسمه (واستفزز من استطعت منهم بصوتك)(١).

قلت : وعلى مارجحه ابن جرير رحمه الله فلا تنافي بين القولين، فان ابن عباس فسر التفسير العام الذى يستوعب جميع أفراد العموم ، ومجاهداً فسر بأكثر أفراد العموم ظهوراً في معنى الآية، لأنه إذا كان صوت إبليس كل دعوة إلى باطل فإنه مما لاشك فيه لدى كل عاقل أن الغناء واللهو من أعظم أسباب الباطل الذى أقله الغفلة عن ذكر الله، وقسوة القلب، وأعظمه العشق والزنا والعياذ بالله، ولذلك فهو داخل في معنى الآية دخولاً أولياً، ولهذا ثبت عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال: الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل. وسيأتى مزيد من التوضيح لهذا إن شاء الله.

ومن هنا تعلم أن هذه الآية من أعظم الأدلة الدالة

---

(١) ابن جرير جزء ١١٨/١٥ و١١٩.

على تحريم الأغاني، ولو لم يكن في الكتاب والسنة دليل على تحريم الأغاني إلا هي لكانت كافية لمن أراد الحق، فكيف وقد جاءت آيات قرآنية دالة على تحريمه، كدلالة هذه الآية بل أعظم.

**الدليل الثاني :**

قال الله تبارك وتعالى في سورة لقمان (ومن الناس من يشتري لهو الحديث لِيُضِلَّ عن سبيل الله بغير علم و يتخذها هزوا، أولئك لهم عذاب مهين، وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً ، كأن لم يسمعها، كأن في أذنيه وقرا، فبشره بعذاب أليم)(١) وسأنقل لك آراء علماء التفسير وأئمة التأو يل، ومن المصدر المذكور سابقاً فأقول: قال ابن جرير في تفسير الآية(٢).

اختلف أهل التأو يل في تأو يل قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) فقال: بعضهم من يشتري الشراء المعروف بالثمن ، ورووا في ذلك خبراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) سورة لقمان الآية ٦ و ٧

(٢) ابن جرير جزء ٢١ ص ٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣.

وهو ما حدثناه أبو كريب ، قال: حدثنا وكيع ، عن خلاد الصفار، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لايحل بيع المغنيات، ولاشراؤهن، ولا التجارة فيهن، ولا أثمانهن، وفيهن نزلت هذه الآية (ومن الناس من يشتري لهو الحديث)، ورواه عن ابن وكيع وفيه «وأكل ثمنهن حرام» ورواه من طريقين آخرين، ولكن مداره في جميع طرقه على علي بن يزيد بن أبى هلال الألهاني، وهو ضعيف ، ومع ضعف سنده فإن معناه صحيح، وتؤيده الأحاديث الصحيحة، كما ستراه فيما بعد إن شاء الله تعالى.

قال وقال آخرون بل معنى ذلك : من يختار لهو الحديث.

ذكر من قال ذلك.

حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة في قوله (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم) والله لعله لاينفق فيه مالاً ، ولكن استحبابه، بحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق، ومايضر على ماينفع ، وساق بسنده إلى

مطر الوراق في قوله (ومن الناس من يشترى لهو الحديث) قال شراؤه استحبابه.

ثم قال : وأولى التأويلين عندي بالصواب تأويل من قال: معناه الشراء الذي هو بالثمن. وذلك أن ذلك هو أظهر معنييه.

قلت : مما لاشك فيه أن لفظ الشراء قد أطلق في القرآن على المعنيين، فمن المعنى الأول قوله تعالى (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا) وقول الله تعالى (اشتروا بآيات الله ثمناً قليلا) ومن الثاني قوله تعالى (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة، و يريدون أن تضلوا السبيل).
وذلك أن الشراء معناه الاستبدال، فتارة يكون المستبدل به عرضاً دنيوياً، وتارةً يكون ديناً وشرعةً، أو مسلكاً ومنهجاً، فمتى اختار الإنسان دينا أو طريقة على دين أو طريقة فقد اشترى ما أخذ، و باع ماترك.

وإذا علم هذا فتخصيص اللفظ المشترك بين معنيين أو معان، وقصره على واحد منها بدون دليل مع احتماله للعموم لايجوز، وعلى هذا فالقول بأنه عام في الشراء بالثمن ، والشراء بالاختيار أولى، أو هو المتعين والله أعلم.

ثم قال وأما (الحديث) فإن أهل التأويل اختلفوا فيه، فقال بعضهم : هو الغناء والاستماع له.

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال : أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يزيد بن يونس، عن أبي صخر عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء البكري ، أنه سمع عبد الله بن مسعود وهو يسأل عن هذه الآية (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ، ليضل عن سبيل الله بغير علم) فقال عبد الله: الغناء والله الذي لا إله إلا هو. ويرددها ثلاث مرات، وأخرج الحديث من طريق أخرى وهو صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ثم قال حدثنا أبو كريب ، قال حدثنا علي بن عابس، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) قال: الغناء. ثم رواه بسند آخر قال فيه: الغناء وأشباهه. وبسند ثالث وقال: الغناء ونحوه. وأخرجه من طريق مقسم عن ابن عباس وقال: الغناء والاستماع له.

ثم قال حدثنا الحسن بن عبد الرحيم ، قال حدثنا عبيد الله ابن موسى ، قال حدثنا سفيان، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن جابر ، في قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) قال: هو الغناء والاستماع له.

ثم روي عن مجاهد من ثمان طرق أنه قال: الغناء. وفي بعض الطرق : الغناء وكل لهو وفي بعضها قال: المغني والمغنية بالمال الكثير، والاستماع إليه، وإلى مثله من الباطل. وفي بعضها قال: الغناء أو الغناء منه، والاستماع إليه.

ثم روى عن عكرمة من أربع طرق أنه قال: لهو الحديث الغناء.

وقال آخرون : عنى باللهو الطبل. وأخرج عن مجاهد أنه قال: اللهو الطبل.

ثم قال وقال آخرون : عنى بلهو الحديث الشرك.

ذكر من قال ذلك

حدثت عن الحسين، قال سمعت أبا معاذ، قال أخبرنا عبيد، قال سمعت الضحاك يقول في قوله (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) يعني الشرك (قلت) في هذا السند مجهول، وقد وقف على الضحاك بن مزاحم الهلالي وهو

ضعيف في الحديث ، ثم روى من طريق عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو ذلك وهو ضعيف أيضا عند المحدثين.

فأين تقع آراء هؤلاء الضعفاء في التفسير من تفسير عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه الذى يقول: مامن آية في كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت، وفيم نزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله مني تناله الإبل لأتيته، ولقد قرأت سبعين سورة من فيَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم(١)، ومن تفسير ابن عباس حبر الأمة الذى بصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في فيه ، ودعا له أن يفقهه الله في الدين، و يعلمه التأو يل، ومن تفسير مجاهد الذي يقول فيه سفيان: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به. ومن تفسير عكرمة الذى أثنى عليه الأئمة ، وتلقوا تفسيره بالقبول ، واعتمدوا على روايته في كثير من الأحكام.

وقد رجح ابن جرير أن الآية عامة في كل حديث يلهي عن سبيل الله، سواء أكان حاصلا من كافر أو مسلم فقال: والصواب من القول في ذلك أن يقال: عنى به كل ماكان من الحديث ملهيـاً عن سبيل الله مما نهى الله عن

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٠٠٢ في فضائل القرآن ومسلم في فضائل الصحابة رقم ٢٤٦٢ وكلها بلفظ قرأت.

استماعه ورسوله، لأن الله عمَّ بقوله (لهو الحديث) ولم يخصص بعضاً دون بعض، وذلك على عمومه ، حتى يأتي مايدل على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك أهـ.

قلت فقد علمت مما تقدم أن الغناء يدخل تحت عموم الآية بإجماع من يعتد به من المفسرين، كيف لا وقد حلف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على ذلك ثلاثا، وبهذا يتبين أن الآية من أعظم الأدلة على تحريم الأغاني، لاينكر هذا إلا مكابر معاند مستهتر.

قال القرطبي في تفسيره[1] هذه الآية قال «هذه إحدى الثلاث الآيات التي استدل بها العلماء على كراهة الغناء والمنع منه ، والآية الثانية قوله تعالى (وأنتم سامدون) قال: ابن عباس هو الغناء بالحميرية، واسمدي لنا غني لنا. والآية الثالثة قوله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) قال مجاهد: الغناء والمزامير. وقد مضى في سياق الكلام»(١) انتهى.

ثم قال في الصفحة الثانية بعد أن روى خبر أبي الصهباء، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: وقال عبد الله بن عمر أنه الغناء وكذلك قال عكرمة، وميمون بن

---

(١) القرطبي جزء ١٤/٥١ ، ٥٢

مهران، ومكحول، وقال الحسن: لهو الحديث المعازف والغناء.

قلت فقوله (وأنتم سامدون) هي الدليل الثالث وقد عرفت قول ابن عباس فيها. وليست هذه الآيات الثلاث هي التي تدل على تحريم الأغاني وحدها، بل هناك آيات أخرى تدل على تحريمه أيضا بطريقة التضمن والإلتزام. وهاأنا أسوق هذه الآيات، وأبين لك وجه الدلالة منها بحول الله وقوته فأقول:

## الدليل الرابع :

قال الله تعالى في سورة الأنعام (وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرتهم الحياة الدنيا وَذَكّرْ بِهِ أن تُبسل نفس بما كسبت)(١) تبسل : تؤخذ.

## الدليل الخامس :

قال الله تعالى في سورة الأعراف : (ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله، قالوا: إن الله حرمهما على الكافرين، الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعبا، وغرتهم الحياة الدنيا، فاليوم ننساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا، وماكانوا بآياتنا يجحدون)(٢).

---

(١) سورة الأنعام الآية ٧٠

(٢) سورة الأعراف الآية ٥١

ولانقول أن هذه الآيات نزلت في الكافرين، فلا تتعلق بالمسلمين، بل نقول إن اللعب واللهو اسمان عامان يقعان على كليات المسمى وجزئياته، فإذا استمع الإنسان إلى الأغاني المحرمة، وتلذذ قلبه بالإصغاء إليها، متلهيا بها عن طاعة الله جل شأنه فقد وقع عليه جزء من مسمى الآية، و بقدر مايكون مستكثراً فله نصيب بقدر استكثاره، فالكل للكل، والحصة للحصة.

وذلك أن الله تعالى خلق العباد لعبادته، ومقتضى العبادة أن يكون عبداً مطيعاً لسيده، منقاداً لأمره، مجتنباً لنهيه، مكثراً لذكره، مثنياً عليه بأسمائه، وصفاته، ونعمه الموجبة لشكره، عاكفاً بقلبه عليه، خائفاً من الوقوف بين يديه، لايقدم على عمل حتى يظن أنه مما يرضاه، و يبيح فعله ولا يأباه، و يعتقد أن الدنيا ممر لا مستقر، جعلها الله فرصة للتزود إلى الآخرة، ومطية يتبلغ عليها العبد إلى وطنه الأصلي الذي هو الجنة.

فهذا هو الدين الذى أمر الله به عباده على ألسنة رسله صلوات الله وسلامه عليهم، والدين في اللغة هو كل طريقة يخضع لها الإنسان و يتبعها في حياته ، سواء كانت حقاً أو باطلا ، أما إن آثر الهوى على الهدى، والضلال على

الرشد، وكان ممن قال الله فيهم (وإن يروا سبيل الرشد لايتخذوه سبيلا ، وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا، ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين)(١) تراه يدير مؤشر الجهاز، فإن وقع على قراءة حَوَّلَهُ عنها، وإذا كان عنده من يستحيي منه تركه على مضض، وكان مستثقلا من القراءة، متبرما منها ، يَوَدُّ انقطاعها، أو ذهاب من يستحيي منه ليدير المؤشر على مايشتهيه، ومتى ظفر برغبته انشرح صدره، وابتهج قلبه، فهز رأسه، وحرك يده ورجله طربا، فهذا لاشك أن له نصيبا وافرا من هذه الآية ، ولانأمن عليه أن تتزايد فيه هذه الصفات حتى يكون مرتدا، لأنه قد اتخذ الدين لهوا ولعبا، واللهو كل ما ألهى عن طاعة الله وإن كانت فيه فائدة عاجلة، واللعب كل مالا فائدة فيه أصلا، لافي الدنيا ولافي الآخرة، والفرق بينهما ظاهر.

فيدخل في اللهو الأمور المباحة إذا كانت ملهية عن طاعة الله، كما قال تعالى (ياأيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله، ومن يفعل ذلك فأولئك

---

(١) سورة الأعراف رقم الآية ١٤٦

هم الخاسرون)(١) وقال تعالى (في بيوت أذن الله أن ترفع ، ويذكر فيها اسمه، يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لاتلهيهم تجارة ولابيع عن ذكر الله، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار)(٢) ولهذا سمى الله الزوجة لهواً ، لأن الزوجة يتلهى بها، وبهذا فسرت الآية التي في سورة الأنبياء (لو أردنا أن نتخذ لهواً لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين) فقد نقل ابن جرير عن الحسن البصري، ومجاهد ، وقتادة أن المراد بذلك الزوجة، فتبين بهذا أنه يدخل في اللهو كل ما ألهى عن طاعة الله ، سواء كان مباح الأصل أم لا والله أعلم.

**الدليل السادس :**

قال الله تعالى (وماكان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) والمراد بالمكاء : الصفير، والتصدية: التصفيق، وقد ذم الله قريشا بالتصدية والمكاء، ولايذم الله أحدا إلا على عمل باطل، فتبين أنه لو كان حقا أو حلالا ماذمهم الله به، فلما ذمهم به دل ذلك على تحريمه وبطلانه، ومن القواعد الشرعية أن ما اقترن بوعيد أو لعن أو غضب، أو سيق مساق

---

(١) سورة المنافقين الآية ٩

(٢) سورة النور الآية ٣٦ و٣٧

الذم لفاعله فهو حرام و يعد من الكبائر ، نص على ذلك الأئمة الأعلام، فالمكاء والتصدية كل منهما سيق مساق الذم، واقترن بالعذاب، فأفاد ذلك التحريم، ومايعمله الناس من التصفيق للعظماء والكبراء إعظاما لهم وإكباراً لشأنهم كما يزعمون. هو حرام أيضا، لأنه من قبيل هذا الفعل المذموم الذي ذم الله به الكفار، وهو من الأمور المستوردة، التي أخذها المستغربون من أوليائهم أهل الغرب الكفار، لأنهم قد قلدوهم في كل شيء ولو خالف الشرع والله أعلم.

**الدليـــــل الســـابع :**

قال الله تعالى (أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم، وختم على سمعه وقلبه، وجعل على بصره غشاوة ، فمن يهديه من بعد الله)(١) (إلهه): معبوده، (هواه): ماتهواه نفسه وتميل إليه من غير المباحات، (وأضله الله على علم): أي مع علم عنده، (وختم): أي طبع، (على سمعه وقلبه، وجعل على بصره): أي على بصيرته، (غشاوة): أي غطاء وحجابا عن رؤية الحق.

وأما وجه الدلالة من هذه الآية فهي أن الله تعبد الإنسان بأوامر ونواهي ، وابتلاه بأعداء من داخل نفسه يدعونه إلى مخالفة الأوامر، والتوثب على النواهي، هؤلاء

---

(١) سورة الجاثيات الآية ٢٣

الأعداء هم الهوى، والنفس الأمارة بالسوء، والشيطان ، فإن أراد القيام بأمر من الأوامر كسلوه وثبطوه ، وإن أراد التوقف عن نهي دفعوه إليه وحسنوه له، وكانت الحكمة من هذا الابتلاء أن تظهر العبودية في أكمل معانيها ، حينما يخالف الإنسان هذه الدواعي والدوافع ، و يستجيب لأمر ربه جل وعلا، ولايكون ذلك إلا بعد مدافعة ومحاربة بين حزب الرحمن وحزب الشيطان، والأمر في النهاية لمن غلب ، فدخل قلعة الملك ومحل إصدار الأوامر والنواهي وهو القلب ، فإن غلب الشيطان وحزبه على القلب كان الحكم له، والتصرف بحسب توجيهاته، فمتى عرضت له شهوة انقض عليها انقضاض العقاب، وأسرع إليها إسراع السهم، لايخاف جزاء، ولايخشى عاقبة ، فذلك هو الذى اتخذ الهه هواه.

وقد ورد ذم الهوى في آيات كثيرة من القرآن ، وأحاديث كثيرة من السنة، قال تعالى (بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم بغير علم فمن يهدي من أضل الله)(١). وقال تعالى (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله)(٢) وقال تعالى لنبيه داود عليه السلام (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله)(٣)

(١) سورة الروم الآية ٢٩

(٢) سورة القصص الآية ٥٠

(٣) سورة ص ٢٦.

إلى غير ذلك من الآيات، ففي هذه الآيات كلها أخبر الله جل وعلا أن اتباع الهوى ضلال وهلكة.

وفي الحديث (ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات، فأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، والمنجيات: خشية الله في السر والعلن، والقصد في الغنى والفقر، والعدل في الرضا والغضب) عزاه في الجامع الصغير إلى الطبراني في الأوسط، وأشار إلى ضعفه، ولكنه صحيح المعنى(١) وفي الحديث الآخر (إذا رأيت شحا مطاعا، وهوى متبعا، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة) حديث صحيح.

وفي حديث آخر رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد ، والحاكم بسند صحيح بلفظ «الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها ، وتمنى على الله الأماني».

فقد اتفقت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية على أن اتباع الهوى ضلال وهلكة ، وموجب لسخط الرب تبارك

---

(١) وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير رقم ٣٠٣٥ بتقديم وتأخير وقال حسن.

وتعالى، ولهذا كان عاقبته الهوان، وقد أخذ هذا المعنى بعض الشعراء فقال:ــ

إن الهوان هو الهوى قلب اسمه
فإذا هويت فقد لقيت هوانا
وإذا هويت فقد تعبدك الهوى
فاخضع لحبك كائنا من كانا

ولعبد الله بن المبارك :ــ

ومن البلايا للبلاء علامة
أن لايرى لك عن هواك نزوع
العبد عبد النفس في شهواتها
والحر يشبع تارة ويجوع

ولابن دريد :ــ

إذا طالبتك النفس يوما بشهوة
وكان إليها للخلاف طريق
فدعها وخالف ماهويت فإنما
هواك عدو والخلاف صديق

فإن قلت : قد علمت أن اتباع الهوى ضلال وهلكة، وموجب للهوان يوم القيامة، ولكن من أين تأخذ

تحريم الأغاني من هذه الآية؟ فأقول مادمت قد اقتنعت بأن اتباع الهوى ضلال وهلكة، فقد خطوت خطوة إلى الحق، وبقيت عليك خطوة ، وهى أن تعلم بأن سماع الأغاني مما ترغبه النفوس ، وتميل إليه ، وهذا شيء لاينازع فيه عاقل، ولكن هذه الخطوة لا تتم إلا بمقدمة، وهي: هل الأغاني مما أمر الله به ورسوله، أو مما نهى الله عنه ورسوله؟ فإن قلت إنهـا مما أمر الله به ورسوله فهات الدليل على ذلك، فإن لم تجد ولست بواجد فاعلم أن آية الاسراء، وآية لقمان صريحة في تحريمه والنهي عنه، فكان من الهوى الذي حكم الله على متبعيه بالضلال ، وذلك هو وجه الاستدلال والله أعلم.

## البــــاب الثـــاني

## ماجاء في تحريم الأغاني والمعازف من السنة

قال البخاري في كتاب الأشربة من صحيحه :
باب فيمن يستحل الخمر و يسميه بغير اسمه:ـــ

وقال هشام بن عمار : حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري والله ماكذبنى سمع النبي

صلى الله عليه وسلم يقول (ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولوا ارجع إلينا غدا فيبيتهم الله و يضع العلم عليهم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة).

## الكلام على سند الحديث

يكفينا أن هذا الحديث في صحيح البخاري، وقد أجمعت الأمة على تلقي مافيه بالقبول، ولكن طعن ابن حزم في هذا الحديث بأنه منقطع، لأن البخاري علقه عن هشام بن عمار، وقد رد عليه العلماء فقال الحافظ بن حجر في فتح الباري جلد «١٠» صفحة «٥٢» في كلامه على الحديث نفسه، فحكى عن ابن الصلاح قوله: ولا التفات إلى أبي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رد ما أخرجه البخاري من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف) من جهة أن البخاري أورده قائلا: قال هشام بن عمار وساقه بإسناده، فزعم ابن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جوابا على الاحتجاج به لتحريم المعازف وأخطأ في ذلك من وجوه ، والحديث صحيح

معروف الاتصال بشرط الصحيح ، والبخاري قد يفعل مثل ذلك لكونه قد ذكر الحديث في موضع آخر من كتابه مسندا ومتصلا ، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لايصحبها خلل ولا انقطاع ــ انتهى.

وقد أطال اين حجر في رد هذا الزعم الخاطيء وخطأ قائله من وجوه:

١ ــ أولها أن هشام بن عمار من شيوخ البخاري والتعليق عنه لايضر لأنه قد لقيه وسمع منه فهو محمول على الاتصال.

٢ ــ أن البخاري أورده بصيغة الجزم، ولايورد بصيغة الجزم والتصريح إلا ماثبتت صحته، نص على ذلك الحفاظ.

٣ ــ أن ماعلقه البخاري ولم يورده في موضع آخر من الصحيح مثل حديث الباب فهو لقصور في سياقه، وهو هنا تردد هشام في اسم الصحابي ، قاله الحافظ.

٤ ــ أن الحديث قد وصله الإسماعيلي في مستخرجه على البخاري ، كما ذكره الحافظ فقال: حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هشام بن عمار، قال وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» فقال حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد حدثنا هشام بن عمار قلت: وفي كل من هاتين[1] الطريقين متابعة تامة للبخاري ، ثم قال الحافظ : وأخرجه الطبراني

(١) لعل الصواب هذين ١٠هـ الناشر

في الكبير عن موسى ابن سهل الجويني وجعفر بن محمد الفريابي كلاهما عن هشام وأخرجه أبو داود في سننه فقال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بسنده ــ انتهى ــ قلت وهذه متابعة قاصرة وقال أيضا : وأخرجه أبو نعيم أيضا في مستخرجه على البخاري ، من رواية عبد الله بن محمد المروزى، وأبي بكر الباغندى كلاهما عن هشام به ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن الحسين بن عبد الله القطان عن هشام ــ انتهى ــ ومن هذا يتبين أنه قد تابع البخاري على روايته عن هشام بن عمار سبعة هم: ــ الحسن بن سفيان عند الإسماعيلي، ومحمد بن يزيد بن عبد الصمد، وموسى بن سهل وجعفر بن محمد عند الطبراني، وعبد الله بن محمد وأبو بكر الباغندى عند أبي نعيم ، والحسين بن عبد الله القطان عند ابن حيان، متابعة تامة وتابعه أبو داود فيه متابعة قاصرة في شيخ شيخ هشام ، وبهذا ظهر خطأ ابن حزم في حكمه على الحديث بالضعف.

٥ ــ أن علماء الإسلام مجمعون على تلقي مافي صحيح البخاري بالقبول، إلا من شذ وانتقد أحاديث منه وهو مخطىء في ذلك ، والصحيح في الأحاديث التي أوردها قول

البخاري، كما نص على ذلك غير واحد من أئمة هذا الشأن.

٦ ــ أن التردد في اسم الصحابي لايضر ، فالصحابة كلهم عدول بإجماع الأمة، وشهادة الله ورسوله لهم بذلك.

وإذا علمت هذا فقد تبين لك أن الحديث صحيح، بل مقطوع بصحته، لايقدح فيه إلا مكابر مريض القلب، منقاد للهوى، ومثل هذا لايقنعه شيء، لأنه قد فتح باب الجدل، وسد باب العلم.

## أما دلالة الحديث على تحريم الأغاني فهي من ثلاثة مواضع

أحدها: أن قول النبي صلى الله عليه وسلم «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير ، والخمر والمعازف» معناه الإخبار عن قوم يتخذون هذه الأشياء حلالاً، و يسترسلون فيها استرسال المستحل ، فتبين من هذا أن هذه الأشياء حرام، ولو كانت حلالا لما قال «يستحلون» والمعازف واحدة منها ، فلها حكمها ، والمعازف هي جميع آلات اللهو

والطرب، من طبل، ومزمار ، وطنبور ، وعود، وكوبة، وربابة وغيرها.

الثاني: أن هذه الأشياء أوجبت المسخ والعذاب على من استحلها ، ولايعذب الله إلا على فعل محرم ولو كانت حلالا لكان تعذيب الله للناس عليها ظلما، والله يتعالى و يتنزه عن الظلم قال تعالى: وهو أصدق قائل (ولايظلم ربك أحدا) وقال تعالى (إن الله لايظلم مثقال ذرة) وقال (ومار بك بظلام للعبيد).

الثالث: ونحن نلزم من لم يقل بهذا الحديث بما يمكن أن يكون كفرا فنقول:ــ

أ- هذا الحديث صحيح لاشك فيه ، قد صح على قواعد الحديث التي أسسها سلف الأمة وخير قرونها ، فإن قال صح عندك ولم يصح عندي، قيل له إذا رددت هذا الحديث فأنت ملزم بأن ترد جميع السنة، لأن القواعد التي درس عليها هذا الحديث هي القواعد التي درست عليها جميع السنة، والأئمة الذين رووا هذا الحديث هم الأئمة الذين

رووا جميع السنة، والأئمة الذين محصوه وتتبعوا شواهده هم الأئمة الذين محصوا سائر السنة وتتبعوا شواهدها ، فإما أن تقتنع بقواعدهم وروايتهم وتمحيصهم في جميع السنة، وإما أن ترده في جميع السنة، ومن رد جميع السنة أو أمرا مجمعا عليه منها فقد كفر.

ب- ومن جهة أخرى نقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم ــ الذي أنزل الله عليه الكتاب والسنة، وأخبر عن جميع المغيبات التي وردت في الكتاب والسنة ماضيها ومستقبلها ، أخبر في هذا الحديث أن أقواما من أمته يستحلون الزنا، وشرب الخمر ، ولبس الحرير، والمعازف، فيخسف الله ببعضهم ، ويمسخ بعضهم قردة وخنازير ، فإن قلت أصدقه فقد هديت ورشدت وذاك مانطلبه منك كدعاة إلى الحق فإن قلت لا أصدق بما ورد في هذا الحديث، وكذبته فقد كذبت جميع الأخبار الواردة في السنة، لأن الذي جاء بها واحد، والله تعالى قد ذم أهل الكتاب بأنهم يؤمنون ببعض الكتاب، و يكفرون ببعض ، وحذرنا من صفتهم ، وأوجب علينا أن نؤمن بكل ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، لأن الرد لبعضه رد لكله ، نعوذ بالله من ذلك.

جـ- ومن جهة ثالثة نقول قد أخبر النبي صلى الله عليه

وسلم أن الله قد عذب أقواما باستحلالهم لهذه الخصال الأربع، فهل تقول أن الله قد عذبهم على محرم أم لا؟ فإن قلت: نعم. فذاك مانريد ، وقد ألزمت بتحريم الأغاني والمعازف ، وإن قلت خلاف ذلك فقد اعتقدت أن الله عذبهم ظلما ، ومن اعتقد ذلك كفر.

د ـ أما ابن حزم فهو بشر يخطىء ، ولم يظهر له ماظهر لك ، ولو كان حيا وظهر له صحة الحديث لقال به بلاشك.

ولو لم يكن في تحريم الملاهي من السنة إلا هذا الحديث لكفى فكيف وقد وردت في ذلك أحاديث كثيرة، ولكن لايخلو كثير منها عن مقال وضعف مقارب ، وهي بمجموعها تكون دليلا قطعيا وحجة ثابتة لايجرؤ على مخالفتها إلا من أعمى الله بصيرته، وطمس قلبه، فانقاد للهوى، وأعرض عن الهدى، وها أنا أسوق لك الأحاديث الواردة في ذلك، مع الكلام على أسانيدها فأقول:ـــ

## الدليل الثاني من السنة

روى أبو داود الطيالسى في كتابه الذي رتبه الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتى ـ وهو والد حسن البنا الامام ومؤسس الدعوة الإخوانية بمصر ـ تحت : باب الترهيب من المعاصي ، فقال: حدثنا أبو داود، قال حدثنا

جعفر بن سليمان ، قال حدثنا فرقد ، عن عاصم بن عمر البجلي، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « يبيت قوم من هذه الأمة على طعم وشرب، ولهو ولعب، فيصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير ، وليصيبنهم خسف وقذف، حتى يصبح الناس فيقولوا خسف الليلة ببني فلان، وبني فلان، وخسف الليلة بدار فلان خواص، وليرسلن عليهم حاصبا حجارة من السماء ، كما أرسلت على قوم لوط، على قبائل منها وعلى دور ، وليرسلن عليهم الريح العقيم الذى اهلكت عادا ، على قبائل منها وعلى دور ، بشربهم الخمر ، ولبسهم الحرير، واتخاذهم القينات، وأكلهم الربا، وقطيعتهم الرحم» وخصلة نسيها جعفر.

## الكلام على سند الحديث

قلت جعفر بن سليمان الضبعي الحرشي البصري أبو سليمان قال ابن أبي حاتم في ترجمته: حدثنا عبد الرحمن أنبانا ابن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال: سألت يحيى بن معين عن جعفر بن سليمان الضبعي فقال ثقة، وروى بسنده إلى أحمد بن حنبل قال: جعفر بن سليمان الضبعي لا بأس به، فقيل له إن سليمان بن حرب يقول: لايكتب حديثه،

فقال حماد بن زيد لم يكن ينهى عنه ، إنما كان يتشيع ، وكان يحدث بأحاديث يعني في مقتل علي، وأهل البصرة يغلون في علي رضي الله عنه، وعامة أحاديثه رقائق، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي فتبين أن جعفر بن سليمان لايرد حديثه إلا إذا كان فيما يؤيد بدعته، وكذلك حكم الأئمة في المبتدع المأمون، لايردون حديثه إلا إذا كان مؤيداً لبدعته، و يقبلونه فيما سوى ذلك والله أعلم.

أما فرقد السبخي فقد مضى الكلام فيه ، وروى ابن أبي حاتم عن أحمد (أن فرقد السبخي رجل صالح ليس بقوي في الحديث) قلت: ومثل هؤلاء لايطرح حديثهم ، بل يكون مقاربا يرتفع بالشواهد إلى درجة الحسن والله أعلم.

وهذا الحديث بالذات يشهد له الحديث الماضي المروي في صحيح البخاري لأن معناهما متقارب، فكلاهما أفاد أن قوما يخسف بهم في آخر الزمان، وأقواما يمسخون قردة وخنازير، وزاد حديث الطيالسي أن قوما يرمون بالحجارة، وهذا يشبه دك العلم أي الجبل ، على القوم الذين يبيتون الى جنبه ، فيصبحون وقد وضع الله العلم عليهم، ولعلهم غيرهم، فالخسف سيكون متعددا، وزاد أيضا: بتسليط الريح على قوم، أما الأسباب فقد اتفق الحديثان على ثلاثة منها هي: لبس

الحرير، وشرب الخمر، واتخاذ القينات ـ أي المغنيات ، وانفرد حديث البخاري بخصلة الزنا، وانفرد حديث أبي داود الطيالسي باثنتين هي أكل الربا، وقطيعة الرحم، ولعل الخصلة التي نسيها جعفر هي خصلة الزنا المذكورة في حديث البخاري ، وفي تسمية المغنيات بالقينات، والقينة في اللغة: هي الجارية المملوكة ـ نكتة عجيبة ـ وهي: أن هؤلاء المغنيات مملوكات ومستعبدات للشيطان ، والهوى، فلذلك سُمِّيْنَ قينات.

وقد جاء ذكر وقوع الخسف في آخر الزمان في أحاديث كثيرة وصحيحة، ومنها حديث رواه الترمذي في سننه فقال : باب ماجاء في الخسف.

قلت وهو الدليل الثالث من السنة فقال: حدثنا بندار: قال أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، قال أخبرنا سفيان، عن فرات القزاز، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال: أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذاكر الساعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:ـ

(لاتقوم الساعة حتى تروا عشر آيات : طلوع الشمس من

مغربها، و يأجوج ومأجوج، والدابة، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعر عدن ، تحشر الناس، فتبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا) ثم ساق للحديث عدة طرق وقال في آخرها: وفي الباب عن علي ، وأبي هريرة، وأم سلمة، وصفية ، وهذا حديث حسن صحيح، قلت وهو كما قال الترمذي فرجاله كلهم رجال الصحيحين وهم محمد بن بشار بندار، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان هو الثوري، وهؤلاء كلهم أئمة عظام في هذا الشأن ، وفرات القزاز أيضا من رجال الصحيحين، أما أبو الطفيل، وحذيفة بن أسيد فهما صحابيان، و بهذا تتضح صحة الحديث جيدا.

## الدليل الرابع من السنة

وروى الترمذي أيضا حديثا عن عائشة رضي الله عنها بسند فيه عبد الله بن عمر العمري وهو متكلم فيه من قبل حفظه قالت: قال صلى الله عليه وسلم (يكون في آخر هذه الأمة خسف، ومسخ، وقذف) قالت قلت: يارسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال ( نعم إذا ظهر الخبث) ومعنى (القذف) الرمي بالحجارة من السماء و(المسخ) التحويل أن يحول الله قوما من العصاة إلى قردة وخنازير، وأما قوله (اذا

ظهر الخبث) فقد قال الشيخ المباركفوري في شرحه على الترمذي بفتح الخاء والباء، وفسره الجمهور بالفسوق ، والفجور، وقيل: المراد الزنا خاصة، وقيل أولاد الزنا، والظاهر أنه المعاصي مطلقا.

قلت الأظهر أنه الزنا ودواعيه، ونتائجه، فمن دواعيه: انتشار الغناء والعزف ، والسينما ،والتلفاز، والتبرج، والتعري، واختلاط النساء بالرجال في المستشفيات والمدارس، والمعامل، والمصانع، حتى لقد أصبح الزنا مُيَسَّر الأسباب ، بل وتحت حماية الحكومة في كثير من الدول والعياذ بالله.

أما أولاد الزنا فقد كثروا في مثل هذه الدول، وقد فتحت دور الحضانة ، ووضعت المربيات لأمثال هؤلاء ، ولقد أصبح هذا شيئا معروفا لاينكر إلا على من أنكره، وهو تأو يل هذا الحديث، ولايزال في الزيادة والله أعلم.

## الدليل الخامس من السنة

قال الترمذي: حدثنا علي بن حجر، قال أخبرنا محمد بن يزيد، عن المستلم بن سعيد، عن رميح الجذامي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذا اتخذ الفيء دولا، والأمانة مغنما، والزكاة مغرما،

وتعلم لغير الدين، وأطاع الرجل امرأته وعق أمه، وأدنى صديقه وأقصى أباه، وظهرت الأصوات في المساجد، وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القينات والمعازف، وشربت الخمور، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء، وزلزلة، وخسفا، ومسخا، وقذفا، وآيات تتتابع كنظام بالٍ قطع سلكه فتتابع» قال الترمذي حديث غريب.

## الكلام على سند هذا الحديث

على بن حجر السعدى المروزى من رجال مسلم ، محمد بن يزيد هو الواسطي أبو سعيد الكلاعي مولى خولان، ترجم له ابن أبي حاتم في المجلد الرابع القسم الأول رقم ٥٦٨، صفحة ١٢٦ ونقل عن ابن معين أنه قال: ثقة ، وعن أبيه أنه قال: صالح، والمستلم ابن سعيد الواسطي ترجم له ابن حجر في التقريب فقال: صدوق يهم، ورميح الجذامي وقيل الحزامي قال فيه ابن حجر: مجهول. ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال: مجهول. فالحديث ضعيف بهذا الرجل، ولكنه صحيح بشواهده، وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه، ولكنه منقطع السند بين محمد بن علي الباقر وعلي بن أبي طالب ، ولكن متن الحديث أكثره محفوظ من

أحاديث أخرى، ومن استقرأ الواقع ، وعرف انطباقه عليه، يكاد يجزم بصحته، فهذه الأمور كلها واقعة منتشرة الآن وهي تزيد في كل يوم فشواً وانتشاراً.

## شـــــرح الحـــــديث

قوله (اذا اتخذ الفيء دولا) أي أن الغنيمة والفيء منعت من المحاربين، وصارت تبعا للدولة (والأمانة مغنما) أي لم تحفظ ولم تصن، بل اتخذها من استولى عليها مغنما لضعف الإيمان، (والزكاة مغرما) أي غرامة، بحيث يرى من أداها أنها غرامة، ولم يعتقد أنها فريضة وواجب إسلامي، وهذا قد شاع في زماننا هذا شيوعا لايقبل الرد، فالأمانة أضيعت حتى لاتكاد تجد أمينا، والزكاة تحايل الناس في اسقاطها، وسلكوا لذلك طرقا ملتوية، فهذا يرشي في اسقاطها، وهذا يوزع غلته من الحبوب بين أولاده، فيجعل هذه باسم فلان، وهذه باسم فلان، وهذه باسمه، و يسترجع صدقته بطريقة شيطانية، فيخفي نفسه بين الفقراء بممالأة من رئيس القبيلة ، فيكتبه فقيراً وله عائلة ، و يكتب ابنه فقيراً وله عائلة، وزوجته أرملة ولها عائلة ، و يأخذ كل الذي أعطاه أو بعضه، وأما قوله (وتعلم العلم لغير الدين) فهذا أكثر شيوعا، فلاتجد في زمننا هذا متعلما يريد بعلمه وجه الله

والدار الآخرة إلا نادرا، بل كل متعلم لايريد بعلمه إلا الشهادة التي يتوظف بها، حتى صاحب العلم الشرعي ، إن لم يكن موظفا في التدريس لم يجد من يأخذ عنه علمه، ولذا فقد قلت بركة العلم لفساد النية في طلبه.

وأما قوله (وأطاع الرجل زوجته، وعق أمه، وأدنى صديقه، وأقصى أباه) فهذا واقع ومنتشر ، فكم قد سمعنا أن فلانا أخرج أمه من بيته لأنها تخاصمت مع زوجته، أو ضرب أمه لهذا السبب، وفلانا لايكلم أباه أو يجفوه، و يصمه بالجنون، وقلة العقل، وسخافة الرأي، أو يضربه و يهينه، واذا نظرت إليه وتتبعت أحواله وجدته يتعامل مع الناس وبالأخص أصدقائه منهم معاملة حسنة ، و يبذل لهم معروفه، وهذا مصداق لحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما قوله (وظهرت الأصوات في المساجد) فهذا يدل على امتهان المساجد وعدم احترامها، وقد حصل في بعض البلدان كما سمعنا، فإنا لله وإنا إليه راجعون، وأما قوله (وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم) فهذا معناه أن السيادة والشرف في القبائل، والزعامة العظمى في المجتمعات اعتبرت بغير الدين ، فأعطيت للفاسق المتلون، والخب الجواظ المتكبر، المقارف للجرائم والرذائل ومعنى ذلك

أن السيادة والزعامة لم تكن معتبرة بالعلم والدين، والمعرفة والعفة، كما كان في الزمن الأول حيث يقول أحد الصحابة، كان الرجل إذا حفظ سورة البقرة جد فينا. وكما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أرسل بعثا سألهم عما يحفظون من القرآن، فمن وجده منهم يحفظ سورة البقرة أَمّرَهُ عليهم، ويشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح (إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة) وأما قوله (وأكرم الرجل مخافة شره) أي لم يكرم لدينه، ولا لعلمه، ولا لسنه، ولا لشرفه، لأنه ليس واحد من هؤلاء، ولكن أكرم خوفا من شره، واتقاء لسطوة لسانه أو قلمه، أو يده، ويشهد لهذه الخصلة قوله صلى الله عليه وسلم (إن من شر الناس من يتقيه الناس مخافة شره) وهذا وإن كان قد وجد في الزمن الأول الا أنه قليل ونادر، أما الآن فقد كثر وانتشر.

وأما قوله (وظهرت القينات والمعازف) فالقينات: المغنيات، والمعازف آلات العزف وهي آلات اللهو، والطرب، وظهورها: شيوعها، والظهور له معنيان حسي ومعنوي.

فظهورها حساً انتشارها، حتى لاتجد بيتا إلا وفيه مذياعاً، أو بيكما، أو تلفازاً أو مسجلا قد جمع فيه جميع

المغنين والمغنيات، وجميع آلات العزف التي في مشارق الأرض ومغاربها، لم ينج من ذلك كبير ولاصغير، ولاغني ولافقير، ولاعالم ولاجاهل، ولاذكر ولاأنثى، ولارئيس ولا مرؤوس، الكل قد عمتهم هذه الفتنة إلا من عصم الله عز وجل، فحمى نفسه ومن تحت يده، فكان كالقابض على الجمر.

وأما ظهورها معنأ، فهو استيلاؤها على القلوب ، وتحكمها في الضمائر وتحديدها للاتجاهات والمصائر، فهم بذكرها يلهجون ، ولنغماتها يطربون، وفي سبيلها ينفقون، ولأهلها يحبون و يعظمون، ومن أجلها يوالون و يعادون.

وإن من أبرز الأدلة على اتصافهم بهذه الصفات، وتعظيمهم للمغنين والمغنيات، موجة الحزن التي عمت الكثير من الناس عند موت مغنية مشهورة ، قضت عمرها الطويل داعية للشيطان، وصادة للناس عن سبيل الرحمن، جاهدة في نشر المجون والفجور، حتى نزل بها الموت الذي أزارها القبور، وأخرجها من بين الأموال والقصور، والتي جمعتها بالهجر والفسوق وقول الزور، وأقدمها على عملها المثبور، فلقد بكى يوم موتها أكثر الشباب، ونسجت من أجلها قصائد التأبين والمرثيات، حتى من بعض حملة الشريعة وقراء الكتاب،

فانبرى بعضهم لمحاربة الحق جاهدين، وحسر بعضهم عن الذراع دفاعا عن الباطل ضد الدين، فتحقق فيهم قول الله تعالى (سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق، وإن يروا كل آية لايؤمنوا بها، وإن يروا سبيل الرشد لايتخذوه سبيلا وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا، ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين).

ولقد تصدى لدحر هذه الحملة المهزولة، وتفريق هذه الفرقة المخذولة، رجال على الدين يغارون، ولشعائر الله يعظمون، وفي سبيل الله يجاهدون ، ولاعلاء الحق يدأبون، وعن محارم الله بكل استطاعة يدفعون، فنسأل الله أن يجزيهم خيري الدنيا والآخرة ، وأن يرفع درجاتهم في الجنة (أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله واتبعوا أهواءهم) (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين).

ومن العجيب والعجائب كثيرة أنا سمعنا أن بعض الفتيات انتحرن حين مات المغني المشهور عبد الحليم حافظ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على فتنة الناس بالأغاني وأهلها، وهذا هو معنى ظهور القينات والمعازف حسا، حيث استولى حبها على قلوبهم، وامتزج بدمائهم ، فصار الهوى

معبودهم دون الله عز وجل، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ولقد سمعنا أن الذين حضروا جنازة المغنية المذكورة سابقا يقدرون بنصف مليون، وحدثت يوم موتها ضجة سيطرت على الأوساط العربية والعالمية.

وهذا بعكس ماكان عليه المسلمون في الأزمنة الأولى من تعظيم الدين، وحملة الدين، ومن تصدى للدعوة إليه، وبذل جهده في إظهاره، فلقد ذكر المؤرخون أنه لما قدم الأوزاعي العراق في زمن الخليفة هارون الرشيد انجفل أهل بغداد للقائه، فنظرت زبيدة زوجة هارون، فرأت تلك الحشود الهائلة، فقالت ماشأن الناس؟ فقيل لها: هذا الأوزاعي عالم الشام قدم بغداد، فخرج الناس للقائه. فقالت لزوجها: هذا هو الملك لا ملككم، ويروى أن الذين حضروا جنازة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله يقدرون بألف ألف وثلاثمائة ألف، والذين حضروا جنازة ابن تيمية عدد هائل لم ير مثله في ذلك الزمان، رغم أنه مات في سجن الدولة، والحشد في جنازته يعد معارضة لها في سياستها، ولقد أصبح الأمر الآن على خلاف ذلك، تموت مغنية فتضج لموتها الاذاعات العربية والعالمية، ويموت أو يقتل أحد العلماء الذين أفنوا أعمارهم في خدمة الدين والجهاد في سبيل الله، فلا يأسف عليه إلا

القليل، ولاتسمح حتى الدولة التي يموت فيها ــ وهي تزعم أنها مسلمة ــ بنشر نبذة عن حياته في إذاعتها، أو كتابة عمود عنه في إحدى جرائدها، وعندئذ يتساءل الانسان هل هؤلاء مسلمون؟ وهل شموا رائحة الإسلام!!!، ... وما هذا إلا مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم (وظهرت القينات والمعازف) لأن الحديث وإن كان ضعيفا في سنده، فإن متنه صحيح بشواهده، ومشاهدة ماتضمنه من أخبار هي تعتبر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما بعده بقليل غيباً مكتوماً، ولكنه في زمننا واقعاً معلوما، فصلى الله على من لم تزل معجزاته تتجدد بتجدد الزمان إلى يوم القيامة.

وفي معنى هذا ما ورد في الحديث (إن لهذا الدين إقبالا وإدبارا ، وإن من إقبال هذا الدين أن تتفقه القبيلة بأسرها، حتى لايبقى فيها إلا الفاسق أو الفاسقان، فهما مقموعان مقهوران مضطهدان، إن تكلما أو نطقا قمعا واضطهدا، وإن من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة بأسرها ، حتى لايبقى فيها إلا الفقيه أو الفقيهان، فهما مقموعان مقهوران مضطهدان، إن تكلما أو نطقا قمعا واضطهدا) وفي معناه الحديث الصحيح أيضا (بدأ الإسلام غريبا ، وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء، الذين يصلحون ما أفسد

الناس) وفي رواية (يصلحون إذا فسد الناس).

وأما قوله «وشربت الخمور» فهذا لايحتاج إلى شرح ولابيان ، لأنه أصبح في هذا الزمان شاهد عيان، وشاهد العيان لايحتاج الى برهان، فلقد أصبح من شأن الخمر ــ التي هي أم الخبائث، والتي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها عشرة عدد لم يرد في غيرها أبدا ــ أصبحت تحمى من دول يقال أنها مسلمة، تحمى الخمر ، وتحرس من هذه الدول لتباع وتشترى علنا، وتفتح فيها الخمارات، والدولة حامية لها بحدها وحديدها، وسياطها وسجونها، لأن تلك الدولة تعد الخمر مورداً من مواردها الإقتصادية، ولقد انعقد مجلس الأمة أو مجلس الشعب في إحدى البلدان العربية ليبحث تحريم الخمر ، أي منع بيعه بصورة علنية في ذلك البلد، فتصدى وزير ذلك البلد منافحاً عن الخمر ، لأنه زعم أن الخمر توفر لاقتصاد بلاده ستة ملايين جنيه، ومن أجل ذلك فهو لايريد منعها، فإلى الله نشكو غربة الإسلام، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

أما قوله (ولعن آخر هذه الأمة أولها) فهذا قد حصل فكثير من الناس لعنوا أول هذه الأمة، وزعموا أنهم رجعيون، وأنهم السبب في تأخر العرب عن ركب الحضارة ، ولم يعلم

المساكين أن المسلمين هم أصل هذه الحضارة، وكم سمعنا وسمع الناس من الشتم المقذع لمن تأسى بالسنة وتزيى بزيها ولعنوا شكله ووصفه، فسموا الملتحي شاكوشاً ومكنسة بلدية، ووصفوه بالقذارة والوساخة ، وحامل جراثيم ، ولم يصفوا بذلك إلا من تزيى بالسنة وما جاءت به السنة، أما ماجاء من عند أسيادهم الغرب فهو الطيب ، وإن كان هو القذارة، فكم رأينا من يحلق لحيته، ويربى شاربه، وابطه، وأظفاره، وتوليته، ويعد هذا تقدما علما بأن هذه هى الوساخة بعينها، فالأظفار يأكل بها ، والشارب يتدلى على الفم الذي هو مسلك الأكل ، فيعلق به مايعلق ، والإبط هو منفذ الروائح، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتعاهد هذه الأشياء لما في تركها من الوساخة.

والمهم أنهم يستحسنون ماجاء من الغرب وإن كان هو الوساخة ، ويستقبحون ماجاء من الشرع وإن كان هو النظافة وهو الجمال ، وماذاك إلا لانعكاس الفطر والعياذ بالله وأما قوله (فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء، وخسفاً، ومسخاً، وقذفاً) أي رميا بالحجارة (وآيات تتتابع كنظام بالٍ قطع سلكه فتتابع) أي فلينتظروا العذاب عند ذلك بالريح، كما حصل لقوم عاد، والخسف كما حصل لقارون، والمسخ

كما حصل لأصحاب السبت، والقذف كما حصل لقوم لوط، الى غير ذلك من الآيات وأنواع العذاب ، والله أعلم.

## الدليــــل الســـادس :

قال الترمذي : حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي، قال حدثنا عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش ، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف) فقال رجل من المسلمين: يارسول الله ومتى ذلك؟ قال (إذا ظهرت القيان والمعازف، وشربت الخمور) قال الترمذي هذا حديث غريب.

## الكـــلام على ســـنده

قال الحافظ في التقريب: عباد بن يعقوب الرواجني أبو سعيد الكوفي صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون، قلت المبتدع إذا عرف بالصدق فإنه لايرد حديثه إلا فيما يؤيد بدعته، وليس هذا كذلك ، لاسيما وقد روى له البخاري. ثم قال: عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي صدوق رمي بالرفض أيضا، و يقال فيه كما قيل في

سابقه، لاسيما وقد أخرج له البخاري تعليقا، أما الاعمش فهو أشهر من نار على علم ولكنه مدلس وقد عنعن، وأما هلال بن يساف فهو بكسر الياء التحتانية ثم مهملة ثم فاء، و يقال ابن اساف الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة، ورمز له بالبخاري تعليقا ، ومسلم والأربعة.

ومن هذا يتبين أن رجال السند كلهم ثقات وليس فيه إلا عنعنة الأعمش وهذا ينجبر بما للحديث من شواهد ، فهو صحيح لاشك فيه، وهو يفيد مفاد الحديث الأول إلا أنه قصر السبب على ثلاثة أشياء هى (ظهور القيان والمعازف وشرب الخمور) وقد تقدم بيان ذلك بما فيه كفاية والله أعلم.

## الدليل السابع :

قال البخاري في (باب الحراب والدرق يوم العيد من كتاب العيدين):

حدثنا أحمد ، قال حدثنا ابن وهب ، قال أخبرنا عمرو ، أن محمد بن عبد الرحمن الأسدي حدثه، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث، فاضطجع على الفراش ، وحول وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي صلي الله عليه

وسلم! فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال (دعهما) فلما غفل غمزتهما فخرجتا ، وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب ، فإما سألت النبي صلى الله عليه وسلم ، وإما قال (تشتهين تنظرين؟) فقلت: نعم . فأقامني وراءه، خدي على خده، وهو يقول (دونكم يابني أرفدة) حتى إذا مللت قال (حسبك؟) قلت: نعم. قال فاذهبي.

وفي (باب سنة العيدين لأهل الإسلام) أورده من طريق آخر إلى عروة عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث، قالت وليستا بمغنيتين، فقال أبو بكر: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟) وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياأبابكر (إن لكل قوم عيد وهذا عيدنا).

## الكلام على الحديث

قول عائشة : فانتهرني من النهر وهو الزجر ، قوله (مزمارة الشيطان) وفي رواية (مزامير الشيطان)، قال الحافظ في الفتح: بكسر الميم يعني الغناء أو الدف ، لأن المزمارة أو المزمار مشتق من الزمر وهو الصوت الذى له صفير، و يطلق على الصوت الحسن، وعلى الغناء، سميت به الآلة التي يزمر

بها، وإضافتها إلى الشيطان من جهة أنها تلهي، فقد تشغل القلب عن الذكر ــ انتهى.

قال القرطبي: المزمور الصوت، ونسبته إلى الشيطان ذم على ماظهر لأبي بكر رضي الله عنه.

قوله «دعهما» زاد في رواية هشام «ياأبا بكر إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا» ففيه تعليل الأمر بتركهما، وايضاح خلاف ماظنه أبو بكر رضي الله عنه من أنهما فعلتا ذلك بغير علمه صلى الله عليه وسلم ، لكونه وجده مغطى بثوبه فظنه نائما، فتوجه له الإنكار على ابنته من هذه الأوجه، مستصحباً لما تقرر عنده من منع الغناء واللهو، فبادر إلى انكار ذلك، قياما عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، مستنداً إلى ماظهر له، فأوضح له النبي صلى الله عليه وسلم الحال، وبين له الحكم مقروناً ببيان الحكمة بأنه في يوم عيد، فلاينكر فيه مثل هذا، كما لاينكر في الأعراس.

قلت : من القواعد الأصولية أنه إذا تعارض خاص مع عام خصص من أفراد العموم ماتناوله ذلك الخاص ، وبقي ماعداه مما تناوله لفظ العموم مشمولا بالحكم الأصلي، مثال ذلك قوله تعالى (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس) خصص منه الوالد فلا يقتل بالولد، والمسلم فلايقتل بالكافر،

والحر فلا يقتل بالعبد، وبقي ماعدا ذلك، فلا يقال إن منع القصاص في هذه الثلاثة مبطل لحكم القصاص بالكلية، ومثل ذلك يقال في الغناء واللهو.

فإباحة الغناء والدف في الأعياد والأعراس على هيئة مخصوصة وبصفة مخصوصة، لايكون مبيحا للغناء بجميع أنواعه، واللهو بجميع آلاته، هذا لا يقوله إلا جاهل أو مكابر، ولهذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على إباحة الغناء بآلة وبغير آلة، ويكفي في رد ذلك تصريح عائشة رضي الله عنها في الحديث الثاني بقولها: وليستا بمغنيتين. فنفت عنهما من طريق المعنى ما أثبته لهما اللفظ، لأن الغناء يطلق على رفع الصوت، وعلى الترنم الذى تسميه العرب النصيب، بفتح النون وسكون المهملة وهو الحداء، ولايسمى فاعله مغنياً، وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير، وتهييج وتشويق، بمافيه من تصريح بالفواحش أو تعريض، قال القرطبى: وليستا بمغنيتين. أي ليستا ممن يعرف الغناء كما يعرفه المغنيات المعروفات بذلك، وهذا منها تحرز عن الغناء المعتاد عن المشتهرين به، وهو الذي يحرك الساكن، ويبعث الكامن، وهذا النوع إذا كان فيه شعر فيه وصف النساء، والخمر،

وغيرهما من الأمور المحرمة لايختلف اثنان في تحريمه — انتهى.

فتبين من هذا أن الغناء يطلق و يراد به رفع الصوت بتكسير وتمطيط، فيدخل فيه حداء الإبل، وتسكين الأطفال ، وغناء الحجاج، والترنم بالشعر، وقراءة القرآن، وماأشبه ذلك، وعلى هذا فإن غناء الجاريتين مما يطلق عليه اسم الغناء لغة، وليس من الغناء المعروف، أما الغناء المعروف الذي ورد في الشريعة ذمه، والوعيد عليه، والعقاب لفاعله، فهو ماكان فيه وصف للنساء، والحب، وتهييج للشهوة، واغراء بالفاحشة، وكل الأغاني اليوم مصبوغة بهذه الصبغة، على هذا فانها مما لايختلف في تحريمه، قال العيني في كتابه عمدة القاري شرح صحيح البخاري: قال القرطبي أما الغناء فلا خلاف في تحريمه، لأنه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق، فأما مايسلم من المحرمات فيجوز القليل منه في الأعراس والأعياد وشبههما، ومذهب أبي حنيفة تحريمه، و به يقول أهل العراق، ومذهب الشافعي كراهته، وهو المشهور عن مالك — قلت سيأتي مايدل على أن الشافعي ومالكاً يقولان بتحريمه — إلى أن قال : وقال بعض مشائخنا مجرد الغناء، والاستماع اليه معصية، حتى قالوا استماع القرآن بالألحان معصية ، والتالي والسامع آثمان، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) الآية — قلت قد تقدم بأن الغناء هو

مجرد رفع الصوت بتكسير وتمطيط، والنتيجة تختلف باختلاف الكلام المتغنى به ، وما يعكسه من آثار ونتائج سيئة أو حسنة، والحكم يترتب على ذلك:ــ

١ ــ فإن كان الكلام المتغنى به في وصف الحرب ، وكانت الحرب في نصرة الحق ودحض الباطل كان التغني به حقا، ومن هذا القبيل أشعار حسان بن ثابت، وعبد الله بن رواحة ، وكعب ابن مالك ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان «أهجهم وروح القدس معك».

٢ ــ وإن كان الكلام المتغنى به يصف الخدود، والقدود، و يذكر العشق، والوصل، والصدود، بما يستثير الغرائز الكامنة، و يوقظ الشهوات النائمة، و ينبه القلوب الغافلة، بما يدفعها للحرام، والوقوع في الآثام كان حراما.

٣ ــ وإن كان الكلام يثير النشاط، و ينفض عن المتغني به الكسل، ولم يكن فيه تعريض بأحد، ولا وصف لمحرم، كحداء الإبل ــ وكما جاء في الحديث الصحيح «ياأنجشة رو يدك سوقا بالقوارير» ــ ومثل ذلك الأغاني المهدئة، والمسكنة، كغناء النساء في أراجيح الأطفال، وغناء الأم الوالهة لوحيدها الغائب بما يسكن عنها لوعة الفراق ، وكمد البعد ، كان مباحا.

٤ ـــ وإن كان الكلام المتغنى به يثير الخشية من الله، والحب لجلاله، و يرغب فيما عنده من جنته وثوابه، و يرهب مما عنده من ناره وعقابه، أو يفيد علما نافعا، أو يعين على حفظه كان مستحبا، مالم تصحبه آلة أو رقص، أو خروج عن الآداب الشرعية، أو تغني امرأة رجالا ليتلذذوا بصوتها، فان صحبه شيء من ذلك انقلب الحلال حراما.

٥ ـــ أما القرآن فلا يؤثر إلا الخشية من الله، لذا كان التغنى به مطلوباً، وفاعله مثابا، ولولا ذلك ما أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على أبي موسى رضي الله عنه بقوله «لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود» فكان من لازم ذلك أن صوت أبي موسى محبوب إلى الله، كما كان صوت داود بالزبور إذا رتلها محبوباً إلى الله، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لايثني إلا على ماكان محبوباً إلى الله، والله جل وعلا لايحب إلا ماكان مشروعا ومرضيا لديه، ولهذا جاء في الحديث «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن» ولكن هذا الحكم يتمشى إذا كان الصوت الحسن طبعا للإنسان، أما إذا كان متكلفا فإنه يكون مكروها، وقد يبلغ إلى حد التحريم إذا جعل القرآن خاضعاً للنغمات الموسيقية، ومنساقا معها، بل قد يصل إلى حد الكفر إذا كان استخفافا

بالقرآن وحطا من قدره، والله تعالى يقول (إن الذين يلحدون في آياتنا لايخفون علينا) والإلحاد هو الميل بالقرآن عما أنزل من أجله بأي صورة كانت، وقد ظهر من هذا أن الحكم يرتبط بماهية الكلام المتغنى به، ومايعكسه من آثار على العقول والأجسام.

وعلى هذا فإن ماغنته الجاريتان ليس من النوع المحرم، بل من النوع المباح، لاسيما وهو من جوار صغار، بل قد أخذ السلف تحريم الغناء من هذا الحديث، وجعلوه من أجل ذلك من أدلة تحريمه، وذلك من قول أبي بكر رضي الله عنه في هذا الحديث: أبمزمور الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه التسمية، والإقرار هو أحد مصادر التشريع الثلاثة، التي هي القول، والفعل، والإقرار، ولو كان أبو بكر قد وضع هذه التسمية في غير موضعها لأنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما سكت عنه علم من ذلك أنها تسمية حق، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لايقر إلا على حق، ولكن ظن أبو بكر أن هذا من الممنوع ، فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم أن الأعياد يسمح فيها بشيء من اللهو الذي لايضر مثل هذا والله أعلم.

وفي هـذا الحـديـث أيضـاً إقـرار النبي صلى الله عليه وسـلـم للحبشة على اللعب بالحراب والدرق في المسجد، وذلك مـن عدة الحرب، ومن القوة التي أمر الله بها في قوله (وأعدوا لهـم ما استطعتم من قوة) وليس من اللهو الممنوع، ولهذا أبيح في المسـجـد، كـمـا كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون يبعثون الجيوش من المسجد.

وقـد شـغـب قـوم ممـن قـصـرت أفـهامهم عن المقاصد الـشـرعـيـة والـقـواعد الأصولية بهذا الحديث، وظنوا أنه يكفي لـلاسـتـدلال به على جواز الغناء بأي صورة كانت، وعلى أي كـيفية كانت، وسألخص الاجابة على الشبه التي استند إليها هؤلاء فيما يأتي فأقول:

١ ــ أن نـوع الـشـعر المتغنى به في هذا الحديث لم يكن من الشيء الـمـمـنـوع، فـقـد أفـاد الحديث أنه من شعر يوم بعاث، وأشـعار الحروب مرو ية ومتداولة في زمن النبي صلى الله عليه وسـلـم والأ زمـنة التي بعده، حتى اليوم، لم ينكر ذلك أحد، وقـد سمع النبي صلى الله عليه وسلم الشيء الكثير من ذلك، بـل أثـنـى على مـاكـان في نـصـرة الله ورسـوله، فقال لحسان «أهـجـهـم وروح الـقـدس مـعـك» وقـال «اللـهـم أيده بروح القدس» ولما أنكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على حسان

إنشاد الشعر في المسجد قال حسان: قد أنشدته في المسجد وفيه من هو خير منك. فسكت.

٢ ــ أن الغناء من جوار صغار ، ومثل هذا يتسامح فيه لأنهن لسن مكلفات ، ولاسيما إذا كان في مثل هذه المناسبة، وبمثل هذا الشعر.

٣ ــ وقد كان هذا في يوم عيد، والأعياد يشرع فيها الانبساط أكثر من غيرها، لأنها تأتي بعد كد النفوس في العبادة فيحصل بالانبساط ترويح على أهل النفوس المكدودة، أما أصحاب الأرواح العالية الذين يرتاحون للعبادة فلا يحتاجون إلى ذلك، ومن هذا القبيل قول النبي صلى الله عليه وسلم «قم يابلال فأرحنا بالصلاة».

٤ ــ تحريم الغناء ثابت بالكتاب والسنة ثبوتاً لاشك فيه، وهو عام، والترخيص خاص، وإذا تعارض عام وخاص خصص من العموم ماأخرجه الخاص، وبقي ماعداه داخلاً في حيز العموم، ولهذا نقول بجواز الغناء والضرب بالدف في الأعياد والأعراس، وعند قدوم الغائب، مالم يكن في ذلك اغراء بفاحشة، أو تهييج على محرم.

٥ ــ ويعلم مما تقدم أن الترخيص في الأعياد والأعراس رخصة لمصلحة أو مصالح دينية، رجحت على المفسدة الحاصلة

باللهو، وعلى هذا فانه يقتصر على محل الرخصة، ولايتعداها الى غيرها، لافي السبب ، ولافي الآلة، ولافي النوع، ولهذا يجب أن نقول بتحريم العود، والربابة، والكمان، والكوبة، والكمنج وغيرها، لأن الترخيص لايتناولها، وكما يقتصر في الآلة على ماورد وهو الدف والغربال، وكذلك يقتصر على ماورد في النوع، فلايجوز لمسلم أن يستقدم المغنين في الغناء مع فرقهم الموسيقية بعذر الترخيص في الأعراس، لما في ذلك من مفاسد دينية، واجتماعية واقتصادية، لانطيل بتفصيلها، وكذلك السبب فلا يجوز اللهو في الختان وغيره مما لم يرد، لأن الرخص لايقاس عليها، هذه قاعدة أصولية والله أعلم.

## الدليل الثامن :

قال الترمذي في سننه : حدثنا علي بن خشرم، قال أخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف، فانطلق به إلى ابنه ابراهيم، فوجده يجود بنفسه، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره فبكى، فقال له عبد الرحمن بن عوف: أتبكى أو لم تكن نهيت عن البكاء؟ فقال (لا

ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين، صوت عند مصيبة، خمش وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان) وفي الحديث كلام أكثر من هذا، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن انتهى.

هكذا أورده الترمذي هنا غير تام أي في كتاب الجنائز، ورواه أبو داود الطيالسي من طريق أبي عوانة، عن ابن أبى ليلى، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النخل ومعه عبد الرحمن بن عوف، فانتهى إلى إبنه ابراهيم وهو يجود بنفسه، فبكت عائشة، فقال له عبد الرحمن بن عوف ألم تنهنا عن البكاء؟ قال (لم أنه عن البكاء، وإنما نهيت عن صوتين فاجرين: صوت مزمار عند نعمة-مزمار شيطان ولعب، وصوت عند رنة مصيبة، شق الجيوب، ورنة الشيطان) ومدار الحديث في جميع طرقه على ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن وهو سيء الحفظ، وباقي رجال سنده رجال الصحيحين إلا علي بن خشرم فهو من رجال مسلم.

وأصل الحديث في الصحيحين من طريق أنس بن مالك رضي الله عنه بدون هذه الزيادة، ولفظه: دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سيف القين، وكان ظئراً لإبراهيم وفيه. فقال عبد الرحمن: وأنت يارسول الله؟

قال (ياابن عوف إنها| رحمة ثم أتبعها| بأخرى) فقال صلى الله عليه وسلم «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولانقول إلا مايرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون».

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج٣ ص ١٧٤ في شرح الحديث المذكور من صحيح البخاري: ووقع في حديث عبد الرحمن نفسه: فقلت يارسول الله تبكي أو لم تنه عن البكاء؟ وزاد فيه (إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة، خمش وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان) قال (إنما هذا رحمة ومن لايرحم لايرحم) انتهى ــ هكذا أورده الحافظ وسكت عليه ولايسكت الا على ماهو حسن أو مقارب.

وقال الحاكم في المستدرك ج٤ ص ٤٠ أخبرنا أبو عبد الله الأصبهاني، حدثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، حدثنا عبد الله ابن موسى، أنبأنا اسرائيل، عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، رضي الله عنه عن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي، فانطلقت معه إلى إبراهيم ابنه وهو يجود بنفسه، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره

حتى خرجت نفسه، قال: فوضعه و بكى. فقلت: أتبكي يارسول الله وأنت تنهى عن البكاء؟ قال (إني لم أنه عن البكاء. ولكني نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين، صوت عند نغمة، ولهو ولعب، ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة، لطم وجوه، وشق جيوب، وهذه رحمة، ومن لايرحم لايرحم، ولولا أنه وعد صادق، وقول حق، وأن يلحق أولانا بأخرانا، لحزنا عليك ياإبراهيم حزنا أشد من هذا، وإنابك ياإبراهيم لمحزونون، وتبكي العين، ويحزن القلب ، ولانقول مايسخط الرب).

وقال ابن سعد في الطبقات ج[1] ص ١٣٨: أخبرنا عبد الله بن نمير الهمداني والنضر بن اسماعيل أبو المغيرة، قالا: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء عن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، فانطلق بي إلى النخل الذي فيه إبراهيم، فوضعه في حجره وهو يجود بنفسه، فذرفت عيناه، فقلت: أتبكي يارسول الله، أو لم تنه عن البكاء؟ قال: (إنما نهيت عن النوح، عن صوتين أحمقين فاجرين، صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب

ورنة الشيطان) الحديث لفظه قريب من لفظ الأول، ومخرجهما متحد، ورجال سند ابن سعد كلهم رجال الصحيحين إلا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فقد قال الحافظ فيه: سيء الحفظ. وقد تقرر في علم المصطلح أن حديث سيء الحفظ، ومجهول الحال، والمدلس، والمرسل يتوقف فيه حتى يوجد له عاضد، ومتى وجد له عاضد ارتفع إلى درجة الحسن لغيره، وهذا الحديث بهذه الزيادة تترجح صحته لثلاثة أمور:ـــ

الأول : أن أصل الحديث في صحيح البخاري، الثاني: أن الزيادة وردت من راوي الأصل، والذي حضر القصة، وهو أحفظ لحديثه من غيره الذى روى عنه، ومما يؤكد ذلك أنه هو المنكر لبكاء النبي صلى الله عليه وسلم، والكلام كان موجهاً إليه، وفي مثل هذه الحالة يكون عبد الرحمن منتبهاً لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومتلهفا اليه، وحريصا على أخذه كشرع ينبني عليه الحل والحرمة، فإن قيل: قد حضر أنس القصة، ورواها بدون هذه الزيادة، فالجواب أن أنسا في ذلك الوقت كان غلاما، ومكانه من رسول الله أبعد من مكان عبد الرحمن بن عوف، والخطاب كان موجها إلى عبد الرحمن كما تقدم.

الثالث : أن هذه الزيادة لها شواهد متعددة من الكتاب والسنة، تبلغها درجة الصحة، أو درجة الشهرة التي لايجوز ردها ــ والله أعلم.

## الدليـــل التاســـع :

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا عبد العزيز بن سلمة، حدثنا هلال بن أبي هلال، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: قال: إن هذه الآية التي في القرآن (ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) قال: هي في التوراة إن الله أنزل الحق ليذهب به الباطل، ويبطل به اللعب والمزامير والزفن والكبارات يعني البرابط والزمارات يعنى به الدف والطنابير، والشعر، والخمر مرة لمن طعمها اقسم الله بيمينه وعزته، من شربها بعد ما حرمتها لأعطشته يوم القيامة، ومن تركها لأسقينه إياها في حظيرة القدس.

قال ابن كثير بعد ما أورده: هذا اسناد صحيح، الزفن: الرقص.

ثم قال أيضا (حديث آخر) قال الأمام أحمد حدثنا أبو عاصم هو النبيل أخبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا يزيد ابن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من قال علي مالم أقل فليتبوأ مقعده من جهنم) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إن الله حرم الخمر والميسر، والكوبة، والغبيراء، وكل مسكر حرام).

قلت أبو عاصم النبيل من رجال الصحيحين، عبد الحميد بن جعفر روى له مسلم، يزيد بن أبي حبيب من أصح الأسانيد، عمرو بن الوليد بن عبدة السهمي مولى عمرو بن العاص مصري صدوق، عن مولاه عبد الله بن عمرو الصحابي فالحديث صحيح، الكوبة: الطبل، وللحديث شواهد منها عن قيس بن سعد بن عبادة عند أحمد وفي سنده عبيد الله بن زحر متكلم فيه، ومنها عن عبد الله بن عمرو عنده، وفي سنده فرج بن فضالة متكلم فيه أيضا وفي لفظ كل منهما بعض المخالفة للحديث الأول، إلا أن محل الاستشهاد متحد والله أعلم.

## الدليـــــل العاشــــــر :

قال في منحة المعبود، بترتيب مسند الطيالسي أبي داود «كتاب اللهو واللعب» حدثنا أبو داود، قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أرموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، وكل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رمي الرجل بقوسه، وتأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته فإنهن من الحق).

هشام الدستوائى ويحيى بن أبي كثير من رجال الصحيحين، أبوسلام الحبشي قال في التقريب من الثالثة ورمز له هكذا (بخ م عم) أي أنه من رجال مسلم والأربعة، وعبد الله بن زيد الأزرق مقبول من الرابعة اهـ تقريب وعلى هذا فالحديث صحيح، وقد عزاه في الفتح إلى النسائي وأبي داود وابن حبان وصححه أي ابن حبان اهـ فتح وإذ قد ثبت الحديث فإن الغناء والمعازف تدخل في اللهو الباطل دخولا أوليا، ومن يستطيع أن يقول أن آلات اللهو المحدثة اليوم بكل مافيها من وقاحة، وسمج، وتخنث، وميوعة، وخروج عن الآداب، والحياء، والفضيلة واتصاف

بكل قبح ورذيلة ــ أنها من الحق ، أو أنها ليست من الباطل ، لايقول ذلك إلا جاهل، أو مكابر مغالط.

## الدليل الحادي عشر :

عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله حرم الخمر والميسر، والكوبة، وكل مسكر حرام) رواه أحمد، وعزاه الشوكاني إلى أبي داود، وابن حبان، والبيهقي، قال في المنتقى بعد إخراج الحديث، الكوبة: الطبل قاله سفيان، عن علي بن بذيمة، وعن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين، وأمرني أن أمحق المزامير، والكبارات يعني البرابط، والمعازف، والأوثان، التي كانت تعبد في الجاهلية) رواه أحمد قال البخاري: عبيد الله بن زحر ثقة، وعلى بن يزيد ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن ثقة ــ انتهى ــ نقلا من المنتقى لابن تيمية.

## الدليل الثاني عشر :

وقال أبو بكر الخلال في كتاب الأمر بالمعروف:

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي، حدثنا روح بن عبادة، قال حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كسب المزمار، قلت رجال هذا الحديث كلهم ثقات ماعدا عبد الله ابن محمد المخرمي فإني لم أجد له ترجمة.

وقال ابن ماجة في سننه: حدثنا عبد الله بن سعيد، عن معاو ية بن صالح، عن حاتم بن حريث، عن ابن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، يعزف على رؤوسهم بالمعازف، والمغنيات، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم قردة وخنازير)، قال ابن القيم: وهذا اسناد صحيح. قلت هو كما قال، فان عبد الله بن سعيد هو أبو سعيد الأشج، روى له الجماعة، حاتم بن حريث الطائي مقبول من الرابعة، معاو ية بن صالح بن حدير الحضرمي من رجال مسلم، ابن أبي مريم يزيد بن أبي مريم السلولي ثقة من الرابعة ، عبد الرحمن بن غنم مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين انتهى تقريب.

وأصل هذا الحديث في صحيح البخاري كما تقدم، إلا أنه ذكر هناك بالشك في الصحابي، وأورده معلقا، وقد ذكرت الاجابة على من ضعفه، وأوردت المتابعات التي تبين بها صحة الحديث، وهذا السند يعتبر من متابعاته، والميزة في هذا السند عدم الشك في الصحابي والله أعلم.

## الدليل الثالث عشر:

قال ابن القيم وأما حديث عائشة فقد قال ابن أبي الدنيا: حدثنا الحسن بن محبوب، وحدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا أبو معشر، عن محمد بن المنكدر، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يكون في أمتي خسف، ومسخ، وقذف) قالت عائشة رضي الله عنها: يارسول الله وهم يقولون لا إله إلا الله؟ فقال: (إذا ظهرت القينات، وظهر الزنا، وشربت الخمر، ولبس الحرير، كان ذا عند ذا). الحسن بن محبوب ترجم له ابن أبي حاتم وقال: كتب عنه أبي، وسألته عنه فقال لا بأس به. أبو النضر هاشم بن القاسم ومحمد بن المنكدر من رجال الصحيحين، أبو معشر البراء من رجال مسلم. فالحديث صحيح وهذا ما أردت إيراده من الأدلة التي وردت في

السنة، والتي بلغت درجة الصحة والقبول أو قاربتها، وقد تركت الأحاديث الضعيفة التي ضعفها شديد وفيما ذكر كفاية لمن أراد الحق، وتجرد عن الهوى، فمجموع هذه الأحاديث كلها تكون حجة لايردها إلا مكابر، أو منساق مع الهوى نسأل الله التوفيق والسلامة. اللهم يامن بيده قلوب العباد اصلح قلوبنا، و يامن عليه المعول في كل شيء قوم عوجنا، و يامن له الأمر كله هب لنا اخلاصا في أعمالنا، وعزيمة على مايرضيك من أقوالنا وأفعالنا.

## الباب الثالث

## في ذكر الشبه التي تعلق بها من أجاز سماع الغناء

فمنها حديث عائشة في قصة الجاريتين اللتين غنتا في يوم العيد، وقد أجيب عن هذه الشبهة بخمسة أجوبة ذكرتها في شرح الحديث المذكور، وملخصها كما يلي:ــ

أولا : أن نوع الشعر المتغنى به ليس من الممنوع، بل هو مما تقاول به الأنصار يوم بعاث.

ثانيا : أنه صادر من جوار صغار ، ومثل ذا يتسامح فيه.

ثالثا : أنه في يوم عيد ، الأعياد يشرع فيها الانبساط الذي لايشتمل على ممنوع.

رابعا : أن تحريم اللهو عام وهذا خاص، والتخصيص مقصور على الأعراس والأعياد، بشرط أن يكون نوع الكلام المتغنى به مباحا، وأن لايشتمل على فتنة.

خامسا : أن الترخيص في الأعياد لمصلحة أو مصالح دينية رجحت على المفسدة.

وأزيد هنا فانقل ماقاله ابن الجوزي رحمه الله في الرد على من احتج بهذا الحديث على جواز مطلق الغناء فقال في كتابه «نقد العلم والعلماء» وكيف يحتج بذلك الواقع في ذلك الزمان، عند قلوب صافية، على هذه الأصوات المطربة الواقعة، في زمان كدر، عند نفوس قد تملكها الهوى، ماهذا إلا مغالطة للفهم، أوليس قد صح عن عائشة رضي الله عنها

أنـها قالت: لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثه النـسـاء لمنـعهـن المساجد ــ إلى أن قال ــ وأين الغناء بما تـقـاولـت بـه الأنـصـار يـوم بـعاث، من غناء مستحسن، بآلة مستطابة، وصناعة تجذب النفس، وغزليات يذكر فيها الغزال والـغـزالـة، والخـال والخـد والقد والاعتدال، فهل يثبت هناك طبـع ، هـيـهـات بـل يـنزعج شوقا إلى المستلذ، ولايدعي أنه لايجد ذلـك إلا كـاذب أو خـارج عـن آدمـيـتـه، قـال: وقد أجـاب أبـو الـطيب الطبرى على هذا الحديث بجواب آخر قد أخـبـرنا به أبو القاسم الحريري عنه أنه قال: هذا الحديث هو حـجـتـنـا، لأن أبـا بـكـر رضي الله عـنـه سـمـى ذلـك مـزمور الـشـيطان، ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر قـولـه، وإنمـا منعه من التغليظ في الانكار لحسن رفقه، لاسيما في يـوم الـعيد، وقد كانت عائشة صغيرة في ذلك الوقت، ولم يـنقل عنها بعد بلوغها وتحصيلها إلا ذم الغناء، وقد كان ابن أخـيها القاسم بن محمد يذم الغناء، وقد أخذ العلم عنها اهـ: من ص ٢٣٧ الى ص ٢٣٨.

ثانيا: استدلوا أيضا بحديث رواه الترمذي عن بريدة رضي الله عـنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض

مغازيه، فلما انصرف جاءت جارية سوداء، فقالت يارسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغن، قال لها: (إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا) فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر وهي تضرب، فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الشيطان ليخاف منك ياعمر، إني كنت جالسا وهي تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، فلما دخلت أنت ياعمر ألقت الدف) رواه أحمد والترمذي وصححه.

قال في تحفة الأحوذي شرح الترمذي للشيخ محمد بن عبد الرحمن المباركفوري ج١٠ ص ١٧٨ : قال رحمه الله: وإنما مكنها صلى الله عليه وسلم من ضرب الدف بين يديه لأنها نذرت، فدل نذرها على أنها عدت انصرافه على حال السلامة نعمة من نعم الله عليها، فانقلب الأمر من صفة اللهو إلى صفة الحق. ومن المكروه إلى المستحب، ثم لم يكره من ذلك مايقع به الوفاء بالنذر. وقد حصل ذلك بأدنى ضرب، ثم عاد الأمر في الزيادة إلى حد المكروه، ولم ير أن يمنعها

لأنه لو منعها صلى الله عليه وسلم كان يرجع إلى حد التحريم ولذا سكت عنها، وحمد انتهاءها عند مجيء عمر رضي الله عنه ـــ انتهى.

وقال الشوكاني : وقد استدل المصنف بحديث الباب على جواز مادل عليه وهو (الضرب بالدف) عند القدوم من الغيبة، والقائلون بالتحريم يخصون مثل ذلك من عموم الأدلة الدالة على المنع، قلت ومارد به على الحديث الأول يرد به على هذا، فيقال: إن الغناء في هذا الحديث كان من جارية صغيرة، وكان الكلام بشيء مباح الأصل، وكان شكرا لله على حياة رسوله وبقائه ممتعا بالصحة، وهو مخصوص من العموم أيضا كما تقدم، فيباح الضرب بالدف لقدوم الغائب من جارية صغيرة، والتغنى بما لايمجه الطبع، ولايخرج عن الفضيلة، ولما كان الاستمرار في الضرب والغناء، والزيادة على حد الإباحة من الشيطان، وانقطع بمجيء عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم (إن الشيطان ليخاف منك ياعمر) وقد تبين من هذا أن الاستدلال بهذا الحديث على مطلق الغناء من جميع آلات العزف مغالطة، يريد أصحابها دحض الحق، واعزاز الباطل، وتلك جناية على الإسلام، وفعلة شنيعة يسألهم الله عنها.

يـاأمـة الإسـلام ان الواجب علينا أن نحكم الإسلام بمعزل عن الهوى، والمؤثرات الخارجية، بعيدا عن ضغوط الهوى والأطـمـاع، والمـجـتـمـعـات والـسـلطات المحلية وغير المحلية، ولانـكـون مـؤمـنين حق الإيمان إلا إذا كنا كذلك، إذا قدمنا رضى الـرب على هـوى النفس، ورضى الناس وعلى الانصياع مع الاطماع، أو خوف البطش من قوة أرضية ــ والله أعلم.

ثالثاً: مـارواه خـالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ رضي الله عـنها قالت: دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فجلس على فـراشي كـمـجـلسـك مني، وجويريات يضربن بالدف، يـنـدبـن مـن قـتـل مـن آبائي يوم بدر، حتى قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم مافي غد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم (لا تـقـولي هـكـذا، وقولي كما كنت تقولين) عزاه في المنتقى إلى الجـمـاعـة إلا مـسـلـمـا والـنـسائي، الحديث لاشك في صحته لاخـراج الـبـخـاري لـه، أمـا الجـواب عليه فهو كالجواب على الحديـثين الـسـابـقين، فـالـواقـعة في عرس، ومن جوار صغار، وبـأشـعـار الحـرب ، ومراثي القتلى، ومثل ذلك جائز في مثل هذه الحالة.

رابعا: ومنها حديث ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (أهديتم الفتاة؟) قالوا: نعم، قال (أرسلتم معها من يغني؟) قالت: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الأنصار قوم فيهم غزل، فلو بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم: فحيانا وحياكم)، رواه ابن ماجة بسند فيه الأجلح، وثقه قوم وضعفه آخرون، وأبو الزبير مدلس وقد عنعن، و يضاف إلى هذا أن سماع أبي الزبير من ابن عباس مختلف فيه، فالحديث ضعيف بهذا السند، إلا أن أصله ثابت في البخاري، ومع هذا فإنه لا دليل فيه على جواز مطلق الغناء، لأن الضرب بالدف، والتغني بما يباح ولايغري بكأس أو سفاح جائز في الاعراس، فهو مستثنى من المنع، ورخصة من عزيمة، لحكمة سبق أن أشرت اليها.

خامسا: ومنها حديث أنس الذي رواه ابن ماجة قال: حدثنا هشام ابن عمار، قال: حدثنا عيسى بن يونس ، قال: حدثنا عوف، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر ببعض

المدينة، فاذا هو بجوار يضربن بدفهن و يتغنين، و يقلن:

نحن جوار من بني النجار. ياحبذا محمد من جار.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم (الله يعلم أني لأحبكن) الحديث صحيح لأن رجال سنده كلهم ثقات مشاهير، مخرج لهم في الصحيح، أما الجواب عنه فإنه كما تقدم أن الغناء من جوار صغار، و بكلام يدل على محبة النبي صلى الله عليه وسلم، ولذا قال (الله يعلم أني لأحبكن) فهذا كل ماشغب به الذين يبيحون الأغاني، وقد رأيت أيها القارىء الكريم الأجوبة عليها، والحق أحق أن يتبع، والله الموفق والهادي الى سواء السبيل.

## الباب الرابع

## في أقوال السلف في الغناء

إعلم وفقني الله وإياك إلى معرفة الحق والعمل به أن جمهور السلف ــ من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم ــ متفقون على تحريم الغناء والعزف، وسأسوق لك أقوال كثير من هؤلاء:ــ

وقد روي عن بعضهم جواز ذلك ولكن الذين حكي عنهم جوازه لم يريدوا به الغناء المتعارف عليه الآن، وإنما أرادوا به رفع الصوت، والترنم بأبيات شعرية ليس فيها محذور ولا محرم، وهو الغناء اللغوى، ومن المعلوم أن هذا وأمثاله مما جرت به العادة في عصر النبوة و بعده، وثبتت فيه أحاديث كثيرة منها ماسبق ذكره، ومنها حديث الحداء، وقول النبي صلى الله عليه وسلم «ياأنجشة رو يدك سوقا بالقوارير» ومنها ارتجاز عامر ابن الأكوع في غزوة خيبر، وارتجاز عبد الله بن رواحة في الخندق، وفي بناء المسجد، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرتجز معهم بهذه الأ راجيز، و يسمع الشعر، فقد سمع حسان بن ثابت، وعبد الله بن رواحة، وكعب بن مالك، وكعب بن زهير، وغيرهم كل هذا وغيره مما ثبت في الصحاح، والسنن والمسانيد، والمعاجم،

والسير، يدل على جواز إنشاد الشعر الذي ليس فيه وصف النساء ولا للخمر، وليس فيه إغراء بفاحشة ، ولا تزيين لباطل، ولاهتك لعرض أحد، و يطلقون عليه إسم الغناء، ولم يزل المسلمون ينكرون الشعر الذي يصف المحرم و يغري به، ولو لم يتغن به صاحبه، فقد ذكر المؤرخون أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع امرأة وهي تتغنى وتقول:ـــ

هل من سبيل إلى خمر فأشربها

هل من سبيل إلى نصر بن حجاج

فدعا بنصر بن حجاج فاذا هو شاب جميل في غاية الجمال، فحلق رأسه فصار أجمل ، فسيره إلى الكوفة ، وذكروا أيضا أن عمر بن عبد العزيز غرب عمر بن أبي ربيعة الشاعر المعروف إلى جزيرة دهلك، حين أكثر من التغزل والتشبيب بالنساء حتى الحاجّات، فكيف إذا تغنى به صاحبه بألحان ماجنة، وآلات فاتنة، فإنهم يكونون أشد له إنكارا.

أما الغناء المعروف الآن فلايختلف اثنان من أهل العلم والدين في تحريمه، والخلاصة أن الذين روي عنهم اباحته لم يقصدوا إلا الترنم بالأشعار المباحة فقط، وقد تقدم

بيان ذلك بما فيه كفاية ، فالإستدلال به على جواز الغناء المعروف الآن مغالطة، مع أنا نقول أنه لاحجة في قول أحد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلو صح أن أحداً منهم أباح ذلك فقوله مردود عليه ، لأنه يعتبر معارضاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومخالفا له، ومن المعلوم لدى كل مسلم أن الله لم يكلفنا باتباع أحد سوى رسوله ، قال تعالى (وماآتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا) وقال تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) و يقول ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم الحجارة من السماء أقول لكم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون قال: أبو بكر وعمر. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول (لايؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به).

مع العلم أن أكابر أهل العلم والدين في كل زمان ومكان قد حكوا الإجماع من سلف الأمة على تحريم الأغاني، وممن حكى الإجماع: ابن جرير الطبري في تفسيره، والذي يعتبر من أبرز علماء القرن الثالث، وأحفظهم، وأعلمهم بمواقع الخلاف والوفاق، حكى إجماع السلف على تحريم الغناء ماعدا رجلين اثنين هما: ابراهيم بن سعد، وعبيد الله بن

الحسن العنبري، وقد حكى ذلك ابن القيم عن أبي الطيب الطبري من الشافعية، فحكى عنه أنه قال: وأما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام، ومستمعه فاسق، واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما، قال ابن القيم: قلت يريد بهما ابراهيم بن سعد، وعبيد الله بن الحسن العنبري. وقد حكى الاجماع على تحريمه أيضا ابن الصلاح، وابن المنذر ، فهؤلاء خمسة من أبرز علماء أزمنتهم حكوا إجماع السلف على تحريمه، فمن يأتي أعلم من هؤلاء بالوفاق والخلاف وهل بعد الحق إلا الضلال، اللهم إلا ماحكي عن بعض السلف من إباحة الغناء اللغوي كما تقدم، ولم يقصدوا بذلك الغناء المعروف الآن.

وقد صح تحريم الغناء عن جماعة من الصحابة، منهم عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبو هريرة، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل. وقد روي مرفوعا والموقوف أصح، وقال رجل لابن عباس: ماتقول في الغناء، أهو حلال أم حرام؟ فقال: لا أقول حراما إلا ما في كتاب الله. قال: أفحلال هو: قال: لاأقول ذلك. ثم قال

له: أرأيت الحق والباطل إذا كاء يوم القيامة فأين يكون الغناء؟ فقال الرجل: يكون مع الباطل؟ فقال له ابن عباس: اذهب فقد افتيت نفسك.

قال ابن القيم بعد حكاية هذا الأثر: فهذا جواب ابن عباس عن غناء الأعراب الذي ليس فيه مدح الخمر، والزنا، واللواط، والتشبيب بالأجنبيات، وأصوات المعازف، والآلات المطربات، فإن غناء القوم لم يكن فيه شيء من ذلك، ولو شاهدوا هذا الغناء لقالوا فيه أعظم قول، فإن مضرته وفتنته فوق مضرة شرب الخمر، وأعظم من فتنته، فمن أبطل الباطل أن تأتي شريعة بإباحته، فمن قاس هذا على غناء القوم فقياسه من جنس قياس الربا على البيع، والميتة على المذكاة، والتحليل الملعون فاعله على النكاح الذي هو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال أيضا : قال ابن وهب : أخبرني سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، أنه سمع عبيد الله يقول للقاسم بن محمد : كيف ترى في الغناء؟ فقال له القاسم: هو باطل، فقال: قد عرفت أنه باطل، فكيف ترى فيه؟ فقال القاسم: أرأيت الباطل أين هو؟ قال في النار، قال: فهو ذاك، وقال: الفضيل بن عياض: الغناء رائد الفجور، وقال يزيد بن الوليد

ابن عبد الملك: يابني أمية: إياكم والغناء، فإنه ينقص الحياء ويزيد في الشهوة، ويهدم المروءة، وإنه لينوب عن الخمر، ويفعل السكر، فإن كنتم لابد فاعليه فجنبوه النساء، فإن الغناء داعية الزنا، ونزل الحطيئة برجل من العرب ومعه ابنته مليكة، فلما جنه الليل سمع غناء فقال: لصاحب المنزل كف هذا عني، فقال: وماتكره من ذلك؟ قال إن الغناء رائد من رادة الفجور، ولاأحب أن تسمعه هذه يعني ابنته، فإن كففته عني وإلا خرجت عنك، وقال خالد ابن عبد الرحمن: كنا في عسكر سليمان بن عبد الملك، فسمع غناء من الليل فأرسل بكرة فجيء بهم، فقال إن الفرس ليصهل فتستودق له الرمكة، وإن الفحل ليهدر فتضبع له الناقة، وإن التيس لينب فتستحرم له العنز، وإن الرجل ليتغنى فتشتاق إليه المرأة، ثم قال: اخصوهم، فقال عمر بن عبد العزيز: هذه المثلة ولاتحل، فخل سبيلهم ، فخلى سبيلهم ـــ انتهى نقلا عن اغاثة اللهفان.

وقال أبو بكر الخلال في كتاب الأمر بالمعروف، أخبرني محمد بن هارون، أن مثنى الأنباري حدثهم، قال: سمع أحمد ابن حنبل صوت طبل في جواره، فقام إليهم من مجلسنا، حتى أرسل إليهم فنهاهم: قال: وأخبرني محمد بن

عبد الحميد الكوفي قال: كان محمد بن مصعب إذا سمع صوت عود أو طنبور من دار أرسل اليهم أن أرسلوا إلي ذلك الخبيث، فإن أرسل إليه كسره، وإلا قعد على الباب يقرأ فيجتمع الناس، فيقولون محمد بن مصعب، فلايدع حتى يخرج إليه فيكسره، وقال: أخبرني عصمة بن عصام، قال: حدثنا حنبل قال: سمعت أبا عبد الله قال: أكره الطبل وهي الكوبة ، نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: أخبرني حرب قال: قلت لإسحاق: رجل كسر طنبور رجل؟ قال: ليس عليه شيء، وقال: أخبرني منصور أن جعفراً حدثهم قال: سألت أبا عبد الله عن كسر الطنبور، والعود، والطبل، فلم ير عليه شيئا، قيل له: الدفوف ، فرأى أن الدف لايعرض له، قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في العرس، قيل له: يكون فيه جرس؟ قال: لا. وقال أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، إنه سئل عن الغناء فقال: ينبت النفاق في القلب لايعجبني، قال ، وحدثني أبي، قال حدثني إسحاق بن عيسى الطباع، قال: سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء، قال: إنما يفعله عندنا الفساق، وروى بسنده إلى مكحول قال: من مات وعنده مغنية لم يصل عليه، قال

واخبرني عبد الله بن أحمد ، قال: سمعت أبي، قال سمعت محمد بن يحيى القطان، قال: لو أن رجلا عمل بكل رخصة، بقول أهل الكوفة في النبيذ، وبقول أهل المدينة في السماع يعني الغناء، وبقول أهل مكة في المتعة أو كما قال، لكان فاسقاً، ثم روى بسنده عن سليمان التيمي قال: لو أخذت برخصة كل عالم ، أو زلة كل عالم، اجتمع فيك الشر كله، انتهى نقلا من كتاب الخلال.

قال ابن القيم : وأما الشافعي فقال في كتاب القضاء: إن الغناء لهو ومكروه يشبه الباطل والمحال، ومن استكثر منه فهو فاسق ترد شهادته، قال: وصرح أصحابه العارفون بمذهبه بتحريمه، وأنكروا على من نسب إليه حله، كالقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي اسحاق، وابن الصباغ، وقال الشيخ أبو اسحاق في «التنبيه»: ولا تصح يعني الإجارة على منفعة محرمة، كالغناء، والزمر، وحمل الخمر.

وقال النووي في الروضة «القسم الثاني» أن يغني ببعض آلات الغناء، بما هو من شعار شاربي الخمور، وهو مطرب، كالطنبور، والعود، والصنج، وسائر المعازف والأوتار، يحرم استعماله واستماعه، قال: وصنف أبو القاسم الدولعي

كتابا في تحريم اليراع، وحكى أبو عمرو بن الصلاح الإجماع على تحريم السماع الذي جمع الدف، والشبابة، والغناء، فقال في فتاو يه: وأما إباحة هذا السماع وتحليله فليعلم أن الدف، والشبابة، والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام، عند أئمة المذهب وغيرهم من علماء المسلمين، ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الاجماع والاختلاف أنه أباح هذا السماع.

قال وأما أبو حنيفة وأصحابه فهم أشد الناس في ذلك، فقد صرحوا بتحريم سماع الملاهي كلها كالمزمار، والدف ، حتى الضرب بالقضيب، وصرحوا بأنه فسق ترد به الشهادة، وقال أبو يوسف في دار يسمع منها صوت المعازف والملاهي: أدخل عليهم بغير إذنهم، لأن النهي عن المنكر فرض، فلو لم يجز الدخول لامتنع الناس عن إقامة هذا الفرض ــ انتهى ــ نقلا عن اغاثة اللهفان.

وقال في «زاد المستقنع» في فقه الحنابلة في : باب الإجارة: «الثالث» الإباحة في العين ، فلا تصح على نفع محرم كالزنا، والزمر، والغناء، وجعل داره كنيسة، أو لبيع الخمر. وقال في باب الغصب: وباقي جنايتها (أي الدابة) هدر، كقتل الصائل عليه ، وكسر مزمار ، وصليب ، وآنية ذهب ، وفضة، وآنية خمر غير محترمة.

وفي مختصر المزني «باب ماترد به الشهادة» قال الشافعي: وأكره اللعب بالنرد للخبر، وأن كان يديم الغناء، و يغشاه المغنون معلنا فهذا سفه، ترد به الشهادة، وإن كان يقل فلا ترد، فأما الاستماع للحداء، ونشيد الأعراب فلا بأس به. انتهى.

ولم يزل علماء الإسلام في كل زمان ومكان ينكرون الأغاني والملاهي، ويحرمونها ، و ينهون الناس عن الاشتغال بها، والعكوف عليها.

وإليكم هذه القصة التي تدل على أن الناس مازالوا يعرفون حكم الإسلام في الأغاني والملاهي وهو التحريم ، وحتى صار هذا أمراً معلوما حتى عند غير أهل الإسلام، ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في التاريخ أن عضد الدولة أرسل أحد علماء زمنه المدعو أبا بكر الباقلاني في رسالة إلى ملك الروم، فلما وصل إليه إذا هو لايدخل عليه أحد إلا من باب قصير كهيئة الراكع، ففهم الباقلاني أن مراده أن ينحني الداخل عليه كهيئة الراكع لله عز وجل، فدار باسته إلى الملك ، ودخل من الباب ثم انفتل فسلم عليه ، فعرف الملك ذكاءه، وكان من العلم والفهم، فعظمه و يقال: أن الملك أحضر بين يديه آلة الطرب المسماة بالأرغل، وهي آلة

لايسمعها أحد إلاطراب شاء أم أبى، وأراد الملك أن يستفزه بها، ويستخف عقله، فلما سمعها الباقلاني، وخاف أن تظهر عليه حركة ناقصة، أخذ سكيناً فجرح رجله، ليشتغل بها عن هذه الآلة، فعجب الملك من كونه لم تظهر عليه حركة، ثم اكتشف أنه قد جرح رجله، فازداد به إعجابا.

واسمع إلى مايقول فيلسوف الشرق الشاعر الإسلامي، الكبير محمد إقبال رحمه الله في قصيدته: «جواب شكوى»..

ألم يبعث لأمتكم نبي
يوحدكم على نهج الوئام
ومصحفكم وقبلتكم جميعاً
مناراً للأخوة والسلام
وفوق الكل رحمن رحيم
اله واحد رب الأنام
فما لنهار ألفتكم تولى
وأمسيتم حيارى في الظلام
وحسن اللؤلؤ المكنون رهن
يصوغ العقد في حسن النظام
وكيف تغيرت بكم الليالى
وكيف تفرقت بكم الأماني

تركتم دين أحمد ثم عدتم

ضحايا للهوى أو للهوان

رقي الشعب قد أضحى لديكم

تقرره صلاحية الزمان

وكيف تقاس أوهام ولغو

بحكمة منزل السبع المثاني

أرى ناراً قد انقلبت رماداً

سوى ظل مريض من دخان

* * *

أرى الفقراء عباداً تقاةً

قياما في المساجد راكعينا

هم الأبرار في صوم وفطر

وبالأسحار هم يستغفرونا

وليس لكم سوى الفقراء ستر

يواري عن عيوبكم العيونا

أضلت أغنياءكم الملاهي

فهم في ريبهم يترددونا

وأهل الفقر مازالوا كنوزا

لدين الله رب العالمينا

قلت هذا في زمنه أما الآن فقد أضلت الأغنياء والفقراء. إلى أن قال:

يعيد الكون قصتهم حديث
وينشىء من حديثهم الفنونا
فكم نزحوا عن الأوكار شوقا
إلى التحليق فوق العالمينا
ويأس شبابكم أدمى خطاهم
فظنوا فيه بالدين الظنونا
هي المدنية الحمقاء ألقت
بهم حول المذاهب حائرينا
لقد صنعت لهم صنم الملاهي
ليحجب عنهم الحرم الأمينا

* * *

لقد سئم الهوى في البيدقيس
ومل من الشكاية والعذاب
يحاول أن يباح العشق حتى
يرى ليلاه وهي بلا احتجاب

يـريـد سـفـور وجـه الحـسـن لما
رأى وجـه الـغـرام بـلا نـقـاب
فـهـذا الـعـهـد أحـرق كـل غـرس
مـن المـاضي وأغـلـق كـل بـاب
لـقـد أفـنـنـت صـواعـقـه المغاني
وعـاثـت في الجـبـال وفي الهـضـاب

* * *

هـي الـنـار الجـديـدة ليس يلقى
لهـا حـطـب سـوى المـجـد القـديـم
خـذوا إيمـان إبـراهـيـم يـنـبـت
لـكـم في الـنـار روضـات النعيم
و يـذكـوا مـن دم الـشـهـداء ورد
سـنـي الـعـطـر قـدسي الـنـسـيـم

* * *

وقال ابن القيم رحمه الله :-
فدع صاحب المزمار والدف والغنا
ومـااخـتـاره عـن طاعة الله مذهبا

ودعه يعش في غيه وضلاله
على تنتنا(١) يحيا و يبعث أشيبا
وفي تنتنا يوم المعاد نجاته
إلى الجنة الحمراء يدعى مقربا
سيعلم يوم العرض أي بضاعة
أضاع وعند الوزن ماخف أوربا
و يعلم ما قد كان فيه حياته
إذا حصلت أعماله كلها هبا

دعاه الهدى والغي من ذا يجيبه
فقال لداعي الغي أهلا ومرحبا
وأعرض عن داعي الهدى قائلا له
هواي إلى صوت المعازف قد صبا
يراع ودف بالصنوج وشادن
وصوت مغن صوته يقنص الظبا
فما شئت من صيد بغير تطارد
ووصل حبيب كان بالهجر عذبا

(١) كذا في الأصل وفي إغاثة اللهفان على تاتنا ١هـ الناشر.

ولو أردنا استقصاء ماقيل وماكتب في تحريم الملاهي لبلغ مجلدا ضخما، وفيما ذكر الكفاية لمن قصد الحق، وتجرد عن الهوى، والحمد لله أولاً وآخرا وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

وبعد أن ختمت الكلام رأيت أن ألحق قصيدة الشيخ حسن ابن علي القاضي، أحد أدباء العصر المرموقين ، والتي رد بها على من رثى أم كلثوم المغنية المعروفة يوم موتها، فجزاه الله خيرا على ما أبداه من نصرة للحق، ودحض للباطل، وإهانة لأهله، زاده الله توفيقا، وأكثر من أمثاله فقال:

من أم كلثوم هذي أنت تبكيها
ومن بها كلف إياه تنعيها
مضت بما قدمت والله سائلها
عن الذي كان يجري في نواديها
إن التراث الذي أبقت لَكُمْ فَلَكَمْ
أشقى البلاد وأشقاكم و يشقيها
كم غادة خلعت ثوب الحيا وغدت
في حضن مسعور تغويه و يغويها

صرعى على نغمات النَّاي قد ذهلت
كدمية بصق الشيطان في فيها
من قال إن الذي أسدت لأمتها
مجد فقد قال بهتاناً وتمويها

* * *

هبها بنت جيش مصر من مكَاسبها
أو الأرامل قد باتت تواسيها
ألم يكن من حرام كل ماجمعت
وأنت بالشعر ترجو أن تزكيها

* * *

إن الرسول الذي غنت لتمدحه
ذكراه قد رفعت إن كنت ناسيها
لايرتضى أن يراها في غوايتها
تغري بألحاظها من كان يغريها
مابال أحمد لم تحفل به بلد
أهدى لها النصر فاهتزت روابيها
كأنه لم يكن بالأمس في لجب
يزجي الكتائب في سيناء يفديها

خاض الغمار وكان الجو معتكرا

والنار مسعرة والموت يزكيها(١)

حتى هوت قمة الإجرام فانطلقت

مقاول السوء تبدي من مساويها

هم يعجبون إذا اهتزت يرنحها

دل الغواية في أضرى لياليها

ويذهلون إذا الشيطان أرعشها

بنغمة الآه أو راحت تهاديها

فالحمد لله أخزى المائعين بها

وخاب بائع أعراض وشاريها

تخلصت مصر فارتاحت فما بقيت

إلا بقايا خبيثات تعانيها

إن اللتي عمرت دهراً فما سلكت

دربا إلى الله قد خابت مساعيها

وخاب من بات يغري المبطلين بها

أيُكْسِبُ الفُجْرَ تقديساً وتأليها

ولما قال الشيخ حسن القاضي هذه الأبيات رداً على من رثى المغنية المذكورة انبرى بعض أصحاب الشهادات العليا من كلية الشريعة واللغة، ممن كتب عليهم الخذلان ،

---

كذا في المطبوعه. ولعل الصواب بالذال من ذكي يذكي انظر ترتيب القاموس ج٢ ص ٢٦٣. ١هـ الناشر.

فأعرضوا عن القرآن وولوا وجوههم شطر صوت الشيطان، فأنشأ كل واحد منهم قصيدة يرد بها على حسن القاضي في رده، محاولا أن يوري نار الباطل بزنده ، وأن يلبس أهله زوراً ثوب الفخار، ولم يعلم المسكين أن ذلك هو العار والنار، فأنشأت القصيدة الآتية لأذكرهم بنعم الله الكثيرة لديهم ، لعلهم أن يفيقوا إلى رشدهم، و يعرفوا حق الله عليهم فقلت:

من لي بقوم حيارى
هبوا لنصر الضلال
آتاهم الله علما
كي يرفعوا الحق عالي
آتاهم الله نطقا
مبينا في الجدال
كي ينصروا الدين دوما
شكرا لمعطي الجمال
معطي اللسان ومعطي
الشفاه رمز الجمال
أعطاهم الله ذكرا
فاستبدلوا بالضلال

استبدلوا بالأغاني
وابغضوا كل تالي
اعجب لهم ما استعاضوا
من باطل ومحال
اعجب لهم كيف باعوا
بيعاً رخيصاً بغالي
باعوا الهدى واستعاضوا
عنه بوحل الضلال
استبدلوا صوت شاد
عما أتى في الطوال
وليتهم حين حادوا
قروا بسوء الفعال
واسترحموا الله عفوا
في مدلهم الليالى
لكنهم قد تمادوا
في كبرة وتعالي
هم أنكروا الحق غمطا
لحق ذي العرش عالي
ياقوم هلا استحيتم
من ربكم ذي الجلال

إذ تنصرون عدوا
له بسحر المقال
روجتم السخف حتى
رحمتكم من ضلال
هل كان ذلك شكرا
عن رفعكم للمعالي
شهادة نلتموها
من فضل ذي الفضل والي
أعطى عطاء جزيلا
مناصباً ذات بال

وفوق ذلك نعمى
منه بأهل ومال
وصحة ثم أمن
من فضله المتوالي
هلا نصرتم لمن قد
أعطى العطايا الجزال

ياويح من كان أعمى
ظن الردى كالمعالا

إن الخفافيش(١) تعمى
إذ تبصر النور جالي
وأخبث الروح يحيى
في ردغة من صلال(٢)
ليهنكم ما اقتديتم
في عاجل ومآل
من أهل فسق ودعر
وفجرة في الفعال
ويوم بعث سيدعى
للنار أهل الضلال
ومن أحب مضلاً
يكون في النار صالي
حكم الأغاني حرام
فيما تلا كل تالي

(١) الخفافيش جمع خفاش وهو دوَيبة* صغيره تألف الخراب لها رائحة كريهه جناحيها أعظم من جسمها تنتشر في الليل وتختفي في النهار لأنها كما يقال تبصر في الظلام ولا تبصر في النور.

(٢) صلال : بالصاد المهمله وهي الردغه المنتنه

* قال الدميري : الخفاش واحد الخفافيش التي تطير في الليل وهو غريب الشكل والوصف ١٠هـ الناشر.

لقمان فيها وعيد
وخامس من طوال
والجاثيات والاسرا
والنجم فافهم مقالي
وكم أتى من وعيد
بعاجل من نكال
خسف ومسخ وقذف
سحقا لأهل الضلال
وكم حديث روينا
في ذمة عن رجال
أئمة الصدق سموا
بباطل أو محال
وكم كلام لحبر
يعلو بسحر حلال
فأحسنوا كيف شاوا
وهم رجال المجال
نظما ونثرا قرانا
مفصلا في المقال

فمن يقل ذا حلال
مناف حا بالجدال
فإنه غير شك
داع لنشر الضلال
مكابر مستخف
بحق مرسي الجبال
مقدم لهواه
على رضى ذي الجلال
يا أيها الناس عودوا
إلى الهدى من ضلال
واصلحوا قبل إلا
يقال لم يغن مالي
والحمد لله ربي
معطي العطايا الجزال
ثم الصلاة على من
قاد الورى للمعالي
تغشاه في كل آن
مع صحبه ثم آل

## ذكر من أفرد هذا الموضوع
## بالتأليف من العلماء الفطاحل

فمن أقدم من ذكر تأليفه في ذلك ابن أبي الدنيا رحمه الله، وقد نقل ابن القيم عنه في كتاب إغاثة اللهفان شيئاً كثيراً.

ثانيا : ابن القيم ألف في ذلك كتابا سماه «كتاب السماع الكبير» ولاأدري هل طبع أم لا؟ وعقد فصولا لذلك في إغاثة اللهفان، جاء فيها بالعجب العجاب، فرحمه الله من بحر عباب، وفيلسوف قل أن يخطىء الصواب، ومنهم أبو الحسين بن المنادي من علماء الحنابلة ذكر ابن القيم أنه ألف كتابا في ذلك سماه «أحكام الملاهي» ومنهم أبو القاسم الدولعي ألف كتابا في تحريم اليراع، ومنهم أبو بكر الطرطوشى ألف كتابا في تحريم السماع، أفاد ذلك ابن القيم رحمه الله، ومنهم ابن حجر الهيتمي ألف كتابا سماه «كف الرعاع عن محرمات السماع» وهو مطبوع بهامش الزواجر عن اقتراف الكبائر.

ومن الذين ألفوا في ذلك في زمننا هذا الشيخ حمود بن عبد الله التويجري ألف في تحريم الأغاني كتابا كبيراً

أجـاد فيـه وأفـاد، فـجزاه الله خيرا ومنهم محمد أحمد باشميل ألـف في ذلـك كتابا سماه «اسكات الرعاع» ومنهم أبو بكر الجزائري ألف كتابا سماه «إعلام الأنام بأن الأغاني حرام» وكـل مـنـهما قد أجاد وأفاد ، فجزى الله الجميع خير الجزاء، ورفـع درجـاتـهم في الفردوس الأعلى، وهذا مابلغ إليه علمي، ولـعـل هناك مؤلفون لم أطلع على مؤلفاتهم أكثر ممن ذكرتهم والله أعلم.

وأمـا الـفتاوى، وعقد الأ بواب والفصول في الكتب، لـبيان تحريمه فأشهر من أن تذكر ، وأكثر من أن تحصر، فلم يـزل الـعـلـمـاء في كـل عصر وكـل مـكـان ينكرون على من استباحوها، و يردون عليهم، و يصفونهم باتباع الهوى، وسلوك مسالك الردى.

وأخيـرا فإنى أهدي كتابي هذا إلى كل مؤمن جعل الحق رائـده، والـرسول صلى الله عليه وسلم قائده، أهديه إلى مـن أراد لـنـفـسـه الـسلامـة، وجنبها مزالق الهلكة، ومهاوي الـعطب، وموجبات الخزي والندامة، أهديه إلى من سلم قياده لله ولرسوله دون سواهما.

أهديه إلى كل مؤمن غيور على دينه يريد لنفسه وأمته

الحصانة والعفة والطهر، اللهم يامن بيده ملكوت كل شيء وفق المسلمين إلى ماتحب وترضى، وألهمهم رشدهم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

# أهــــم المراجـــــع


| اسم الكتاب | اسم المؤلف |
| --- | --- |
| **كتب التفســــير** | |
| ١ ــ تفسير ابن جرير | ابن جرير الطبرى |
| ٢ ــ تفسير ابن كثير | ابن كثير القرشى |
| ٣ ــ تفسير القرطبي | القرطبي |
| **كتب الحــــديث** | |
| ٤ ــ صحيح البخاري | البخاري |
| ٥ ــ صحيح مسلم | مســــلم |
| ٦ ــ سنن النسائى | النسائى |
| ٧ ــ سنن أبى داود | أبو داود |
| ٨ ــ سنن الترمذى | الترمذى |
| ٩ ــ سنن ابن ماجه | ابن ماجه |
| ١٠ ــ منتقى الأخبار | المجد ابن تيمية |
| ١١ ــ نيل الأوطار | الشوكانى |
| ١٢ ــ فتح البارى | للحافظ ابن حجر |
| ١٣ ــ عمدة القاري | العينى |
| ١٤ ــ تحفة الأحوذى | للمباركفورى |

| | |
|---|---|
| ١٥ ـ مستدرك الحاكم | الحاكم النيسابورى |
| ١٦ ـ منحة المعبود بترتيب مسند الطيالسى أبى داود | لأحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتى |

## كتب الجرح والتعديل وعلوم الحديث

| | |
|---|---|
| ١٧ ـ الجرح والتعديل | ابن أبى حاتم |
| ١٨ ـ خلاصة التذهيب | الخزرجى |
| ١٩ ـ تقريب التهذيب | ابن حجر |
| ٢٠ ـ تدريب الراوى | السيوطى |
| ٢١ ـ نخبة الفكر وشرحها | ابن حجر |
| ٢٢ ـ الطبقات الكبرى | ابن سعد |

## مراجع أخرى

| | |
|---|---|
| ٢٣ ـ اغاثة اللهفان | ابن القيم |
| ٢٤ ـ نقد العلم والعلماء | ابن الجوزى |
| ٢٥ ـ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر | الخلال |
| ٢٦ ـ البداية والنهاية | لابن كثير |